وزارة التعليـم العالـي و البحـث العلمـي
جامعة يحيى فارس بالمدية
كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية
القسم : العلوم الإنسانية
الشعبة : تاريخ

القضاء والقضاة في العهد العثماني

(أبو السعود أفندي كأنموذج)

(898 – 982هـ/ 1493 – 1574م)

مذكرة مقدمة للحصول على شهادة الماستر في تخصص الدولة العثمانية

من إعداد الطالب:
- صليحة بوطريق .
- نسيمة شهبوب .

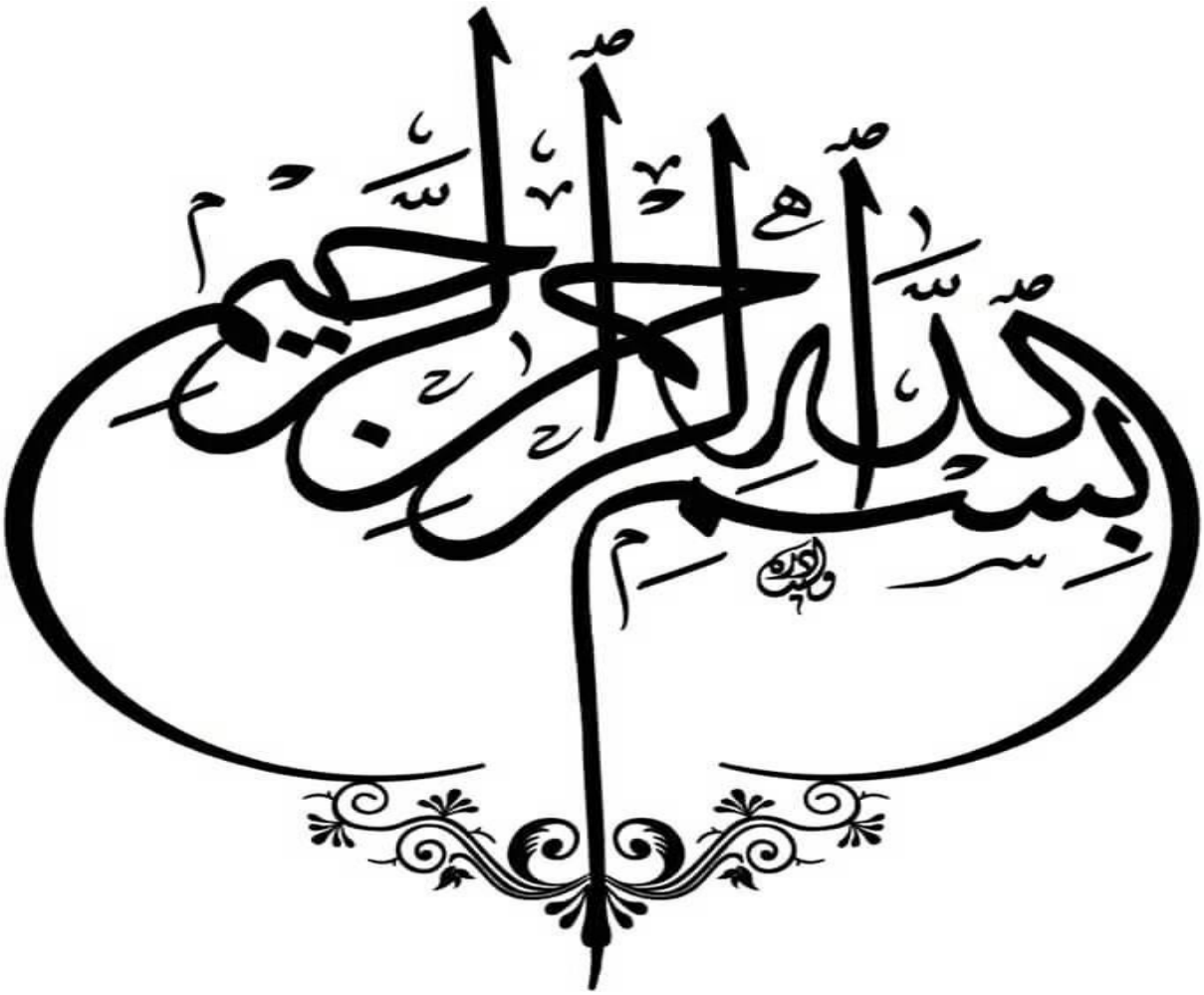
تحت إشراف الأستاذة:
– غنية حمان .

أعضاء لجنة المناقشة:

الإسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
		رئيســـــــاً
		مشرفاً ومقرراً
		عضوًا مناقشاً

السنة الجامعية: 1442/1441هـ

2021/2020م


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الحمد لله الذي وفقنا في إتمام هذا العمل

فإنني أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا

البحث المتواضع

وأخص بالذكر الأستاذة المشرفة " حمان غنية "

التي دعمتنا بنصائحها و توجيهاتها ، متمنية لها التوفيق والسداد والمزيد

من الإستحقاقات

كما لا ننسى توجيه الشكر إلى كل أساتذة قسم التاريخ، وكل من ساعدنا

في إنجاز هذا العمل.



الإهداء

إلى من بأيدي الآلام وبعيون الأتعاب رعتني وبصدر المشتاق

إلى رمز الوفاء وفيض الحنان أمي الحبيبة

إلى الذي زرع في الحياة بعد الله عز وجل وأورثني إلى من شجعني

من أجل النجاح

إلى الحضن الأمين والركن المتين

إلى سندي وقوتي والدي الحبيب

إلى الذين كانوا شجرة الإخوة التي قطفت منهت ثمار الحب الخالص

إلى من زرعوا الأمل ورسموا الإبتسامة على وجهي

إلى من أحبهم إخوتي : حدة، يوسف، عبد القادر

إلى من قاسمتني عناء هذا العم المتواضع صليحة

إلى كل صديقاتي التي جمعتني معهم الصداقة : زهرة، مونية، أمال، صليحة

إلى كل أحبتي أهدي ثمرة جهدي

" نسيمة "

الإهداء

إلى لحن الحب والعطاء وإلى من ظلتني بدعواتها أينما ذهبت

إليها وحدها أمي الحبيبة

إلى الذي أفنى عمره لتربيتي فكان ومازال سندي في الحياة

إلى والدي الحبيب

إلى من زرعوا الأمل والإرادة في حياتي إلى مبعث سعادتي

إلى إخوتي الأعزاء : عبد القادر، محمد، زيدان، مولود، جمال، ياسين عادل

إلى من تحملت معي مشاق هذا العمل مع الزميلة نسيمة

إلى كل من شاركني مسيرة الحياة الدراسية في الأطوار المختلفة

والجامعية خاصة

إلى كل صديقاتي : نسيمة، صفية، هاجر، نجية، وهيبة

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل .

" صليحة "

قائمة المختصرات :

تح	تحقيق
تر	ترجمة
تع	تعليق
ج	الجزأ
ط	الطبعة
مج	مجلد
د ط	دون طبعة
د ت	دون ترجمة

خـــــــطـــــــــــة البـــــــــحـــــــــث

المبحث الأول: السلطة القضائية

المطلب الأول: ماهية السلطة القضائية

المطلب الثاني: موظفو الهيئة القضائية

المطلب الثالث: القضاء من خلال المذهب الحنفي

المبحث الثاني: سير المؤسسة القضائية

المطلب الأول: علاقة السلطة القضائية بالسلطة الحاكمة

المطلب الثاني: علاقة السلطة القضائية بالمجتمع

المطلب الثالث: مراجع السلطة القضائية في أحكامها

المبحث الثالث: أبو السعود أفندي

المطلب الأول: نبذة عن شخصية أبو السعود أفندي

المطلب الثاني: أهم أعماله في الدولة العثمانية

المطلب الثالث: مكانته الدينية في الدولة العثمانية

مقدمة

التعريف بالموضوع:

عمرت الدولة العثمانية أزيد من ستة قرون من الزمن إستطاعت خلالها توسيع رفعتها الجغرافية أي القارات الثلاث(آسيا- أوروبا-إفريقيا)، وقد عرف القرن العاشر هجري والسادس عشر ميلادي إزدهارا كبيرا في شتى المجالات إذ يعتبر العصر الذهبي للدولة العثمانية وأصبحت خلاله قوة عالية بحسب لها ألف حساب من طرف أقوى الدول في العالم وبالإضافة إلى كل هذا فإن الدولة في هذه المرحلة تميزت بتنظيم مؤسساتها الإدارية والسياسية والعسكرية والشرعية .

تعتبر الهيئة الشرعية من المؤسسات الهامة التي كان لها وزنها في الدولة خاصة بسبب المستحدثات التي مستها التي كانت تشكل إحدى الدعامات الأساسية في نجاح وتنظيم أمور الدولة الداخلية والمحافظة على استمراريتها ولقد لعب القضاء والإفتاء دورا مهما فيها نظرا للمكانة الهامة التي حظي بها داخل المؤسسات كما كان شيخ الإسلام من العناصر الفاعلة نظرا للصلاحيات الواسعة التي تمتع بها، إذ عملت الدولة من خلاله على تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في العديد من المجالات .

وعليه جاء موضوع دراستنا الموسوم بالقضاء والقضاة في العهد العثماني خلاله من مركز الحكم بالدولة العثمانية كما تركز دراستنا عن القضاء والإفتاء .

دوافع إختيار الموضوع :

- الرغبة الشخصية في إحاطة القارئ بخبرة جد مهمة في تاريخ الدولة العثمانية، مثلت فيها الهيئة النهائية بمكانة بالغة الأهمية .
- تسليط الضوء على مستحدثات المعنى أبو السعود أفندي خاصة أن عصر الدراسات العثمانية، اهتمت بالجانب السياسي والعسكري بالدرجة الأولى في حين لم تركز هذه الدراسات على مرجعية القضاء والأسس التي بنيت عليها القوانين العثمانية .
- معرفة موقع وصلاحيات القضاء في الدولة كهيئة قائمة بذاتها وعلاقته بالسلطة الحاكمة.

أهمية الموضوع :

تكمن أهمية الدراسة في كونها تمكننا من دراسة وإدراك الدور الذي لعبه جهاز القضاء داخل هيكل الدولة العثمانية وكذا الصلاحيات الواسعة التي كان يتمتع بها شيخ الإسلام والمفتين باعتبارهم رأس الهيئة الشرعية والسلطة القضائية .

إبراز مكانة القضاء في تنظيم أمور الدولة بصفة عامة والمجتمع بصفة خاصة، حيث كانت تستخدم كدرع لمواجهة أي تمرد من الرعية ، كما أن دورهم لم يقتصر عند هذا الحد بل تعداه ليشمل ميادين أخرى بما في ذلك العمل على المحافظة على سلطة الدولة المركزية .

الإشكالية :

إن موضوع الدراسة استوجب علينا طرح الإشكالية التالية :

كيف كانت السلطة القضائية في الدولة العثمانية ؟ وما هي أهم الأسس التي بنيت عليها ؟

وعليه استخلصنا التساؤلات التالية :

- **ما هي أهمية المذهب الحنفي في القضاء ؟**
- **كيف أثرت السلطة القضائية في السلطة الحاكمة من جهة وفي المجتمع من جهة أخرى ؟**
- **فيما يكمن دور القضاة والمفتين ؟ وما هي أهم مستحدثاتهم (أبو السعود أفندي كأنموذج) ؟**

منهج البحث :

وللإجابة على الإشكالية إعتمدنا على المنهج السردي، وذلك يعرف الأحداث التاريخية خاصة فيما يتعلق باستعراضنا لمراحل تطور منصب القضاء ومركز القضاة والمفتين الذي يمثل المرجعية الشرعية في الدولة العثمانية والإيالات السابقة لها .

خطة البحث :

من أجل الإجابة عن الإشكالية المطروحة قسمنا دراستنا إلى مقدمة قدمنا فيها الموضوع مع ذكر دواعي اختياره مبرزين أهمية الدراسة والإشكالية التي تحملها وتحدثنا في المنهج المتبع والمادة العلمية الأساسية التي اعتمدنا عليها والصعوبات التي واجهتنا مقسمين العمل إلى مدخل وثلاثة مباحث وخاتمة .

المدخل :

تحدثنا فيه عن القضاء قبل الوجود العثماني أي في عهد المماليك والسلاجقة ثم تطرقنا إلى القضاء في عهد الحضارة العثمانية، وأهم خصائصه وبعدها كان لنا حيث عن القضاء خلال القرن 16 – 18 وبالتالي في فترة أبو السعود أفندي .

المبحث الاول : الموسوم بالسلطة القضائية حاولنا فيه التعريف بالهيئة القضائية وأهم مميزاتها في الدولة العثمانية، كما تحدثنا عن موظفي الهيئة القضائية من أعلى سلط المتمثل في شيخ الإسلام، وعدد من القضاة على اختلاف مراكزهم ومهامهم وأماكن تواجدهم والمسؤول عن تعيينهم وحديثنا أيضا عن القضاء من خلال المذهب الحنفي ركزنا فيه عن أسباب اعتماده وأهم خصائصه .

المبحث الثاني : الموسوم بسير المؤسسة القضائية فقد استعرضنا فيه علاقة السلطة القضائية بالسلطة الحاكمة حيث ركزنا فيه على علاقة شيخ الإسلام بالسلطان وعلاقته بالمصدر الأعظم والقضاء داخل الديوان الهاميوني ثم بينا علاقة السلطة القضائية بالمجتمع وحاولنا من خلاله توضيح علاقة الهيئة القضائية بمختلف فئات المجتمع وعلاقتها بسكان المدن والأرياف .

المبحث الثالث : الموسوم المقتضي أبو السعود أفندي، استعرضنا في هذا المبحث شخصية أبو السعود وعلاقة القضاء في الدولة القضائية حيث ركزنا على أهم فتاويه ثم تطرقنا إلى أهم أعماله في الدولة خاصة الأعمال الخاصة بمجال القضاء وخصائصه، شرح بها مكانته الدينية والقضائية وعلاقته بسلاطين الدولة العثمانية وأهم قضاتها .

أما الخاتمة فكانت عبارة عن أهم الإستنتاجات التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة المتخصصة في هذا المجال .

المصادر والمراجع :

ومن أجل إنجاز هذه الدراسة تم الرجوع إلى مجموعة من المصادر والمراجع التي قدمت لنا يد العون في تحديد المادة العلمية وكيفية صياغتها في شكلها النهائي، فبالنسبة للمصادر اعتمدنا على كتاب :

- الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، وذيله العقد المنضوم في ذكر أفاضل الروم لمؤلفه لما شكبري زادة ويحتوي على ترجمة للعديد من علماء الدولة العثمانية من فترة السلطان عثمان الأول 1268 – 1236 وصولا لفترة السلطان سليمان الأول 1520 – 1566 .
- التاريخ الإقتصادي والعثماني للدولة العثمانية : تأليف خليل إينالجيك، حيث اعتمدنا عليه في توضيح أوضاع المجتمع العثماني وعلاقته بالمؤسسات القضائية .
- كتاب تاريخ الدولة العثمانية : تأليف يلماز أوزتونا صدر الكتاب في مجلدين الأول يعرض فيه المؤلف التاريخ السياسي والعسكري للدول العثمانية والمجلد الثاني يتناول الحضارة العثمانية من ثقافة وقد اعتمدنا على المجلد الأول الذي استقينا منه المعلومات الخاصة بالمذهب الذي اعتمدت عليه الدولة في القضاء .
- كتاب مؤسسة شيخ الإسلام في الدولة العثمانية للمؤلف أكرم كيدو ويتناول الكتاب التطور التاريخي لمذهب شيخ الإسلام والدور الذي لعبه في الدولة العثمانية .

كما اعتمدنا على بعض المقالات التي تعتبر من الدراسات السابقة من أهمها نذكر :

- شيخ الإسلام، أبو السعود أفندي ، عدوان عصام، محمد علي الذي استقينا منها المعلومات الهامة بالمفتي أو المفرد وعلاقته بالقضاء باعتبارها تحدثت كثيرا عنه.

صعوبات البحث :

وكغيرها من الدراسات فقد واجهتنا بعض العراقيل في مجريات إنجاز هذا البحث لا تختلف عن الصعوبات التي يواجهها أي باحث أكاديمي وهي :

- قلة المادة المصدرية في هذا الموضوع خاصة التي تفصل الفترة الأولى من الحكم العثماني وإن وجدت فهي لا تختص بالفترة المدروسة كما أنها تهتم بالجانب السياسي والعسكري في الدولة العثمانية .
- قصر المدة الزمنية المتاحة لإعداد المذكرة لأنها تتطلب وقتا كافيا للإحاطة الشاملة بالمادة العلمية .
- عدم توفر الظروف المتاحة خاصة مع ظهور جائحة كورونا والتي عملت على توقيف إعداد مذكرتنا .
- عدم العثور على الكتب المتخصصة بالسلطة القضائية في الدولة وإنما كان الحديث عنها في أجزاء الكتب المصدرية والمرجعية قليلا جدا .

وفي الأخير نرجو أن نكون قد وفقنا في دراستنا هذه والتي ما هي إلا عبارة عن محاولة بسيطة ومتواضعة لدراسة الموضوع ومقدمة للدراسات الجديدة المتخصصة في هذا المجال .

المدخل

المدخل :

تعتبر الدولة العثمانية من أهم الدول التي عرفها التاريخ كونها عمرت فترة طويلة من الزمن زادت عن 6 قرون ونصف، من 7 إلى 13 هـ، 13 إلى 20 م، حيث تمكنت خلال هذه الفترة من توسيع رقعتها الجغرافية وتداول على حكمها العديد من السلاطين، [1]في حين جسدت الهيئة الشرعية (القضاء والإفتاء)، الدور الأساسي على تحقيق العدالة في الدولة العثمانية كما سعت هذه الأخيرة في تطبيق الشريعة الإسلامية في مختلف المجالات، كما استفادت من نظم حكم الدول التي سبقتها كالسلاجقة[2] والمماليك ، ومع مرور الوقت واتساع رقعتها الجغرافية استطاعت أن توجد نظاما خاصا بها من خلال سنها للفرمانات والقوانين التي كانت تصدر من حين إلى آخر تعديلات وتصحيحات .[3]

كما كان دأب الدولة العثمانية منذ عهدها بالإمارة أن تعين قاضيا على الأماكن بعد فتحها مباشرة، وذلك بغية الفصل في العلاقات والتنازع بين الناس وتحقيق العدالة، وقد استقر هذا النهج في تقاليد الفتح عند العثمانيين حتى أصبح فتح أحد أماكن ودخوله النهائي تحت السيادة العثمانية لا يكتمل إلا بتعيين قاضي وهو صوباشي.[4]

[1]. للإطلاع على السلاطين أنظر: إبراهيم حسن، سلاطين الدولة العثمانية، عوامل النهوض وأسباب السقوط، ط1، دار التعليم الجامعي، 2014.

[2]. ينتمي السلاجقة إلى جد وهو سلجوق بن دقاق، وينحدرون من قبيلة قنف الغزية، حيث إستوطنوا الأراضي الواقعة أقصى بلاد التركستان وحيث سميت سلطنة السلاجقة في آسيا الصغرئ بسلطنة سلاجقة الروم.

للمزيد أنظر: محمد سهيل طقوش، تاريخ السلاجقة في بلاد الشام، 471 –511هـ، 1078 –1997، ط3، دار النفائس، بيروت، لبنان، 1930هـ/ 2009 م، ص 76 .

[3]. أكمل الدين احسان أوغلو، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ج1، صالح صحراوي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة، إستنبول، 1999م ، ص 294 .

[4]. إحسان أوغلو، مرجع سابق، ص 294 .

رئيس فرقة من السباهية وهي فرقة من الفرسان العسكرية ويطلق أيضا على القائم بأعمال البلدية في القضية والبلدان، وله معاني أخرئ متعددة، للمزيد أنظر: سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية، تر، عبد الرزاق حسين بركات، مكتبة المالك فهد الوطنية، الرياض، 2000، ص195.

كما كان العثمانيون كافة من أتباع المذهب الحنفي، لهذا حصر القضاء وفق لهذا المذهب حيث نجد السلطان سليمان القانوني، أصدر مرسوما يعلن فيه أن المذهب الحنفي هو مذهب الدولة الرسمي الإلزامي في أمور القضاء والإفتاء، حيث أصبح جميع القضاة والمفتين يحكمون وفق هذا المذهب .[1]

ولم تقتصر السلطة الشرعية في العهد العثماني على منصب القضاء فحسب، إنما وجد معها منصب الإفتاء الذي مثلته مشيخة الإسلام، ولكن وجد فرق بينهما تمثل في أن الفتوى هي إعطاء الرأي الشرعي في مسألة دون الإلزام بتطبيقها، بينما القضاء هذا الفصل بين المتخاصمين مع تطبيق الحكم ، وإن لم يتم تطبيقه تتدخل بسلطة الدولة في تنفيذه .[2]

ولقد طرأ على التنظيم القضائي في العهد العثماني العديد من التطورات والتغيرات الجذرية والجوهرية التي جعلت القضاء العثماني في صورة جديدة في بعض الجوانب، حيث كان تعيين القضاة في بداية العهد العثماني من السلطات مباشرة، ثم أصبح تعيينهم من إختصاصات شيخ الإسلام .[3] ومن أشهر شيوخ الإسلام في العهد العثماني شيخ الإسلام[4] "زنبيالي علي"، حيث حملوا ألقاب شرقية مثل أفندي.[5]

[1]. محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، د.ط، دار الفك المعاصر، دمشق، سوريا، 1990م، ص448 .

[2]. أكرم كيدو، مؤسسة شيخ الإسلام، قر، هاشم الأيوبي، ط2، منشورات دروس برس، لبنان، 1992م، ص 87 .

[3]. محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 437 .

[4]. أحمد أق كوندوز ومسعد أوزتورك، الدولة العثمانية المجهولة 303 سؤال و جواب، توضح حقائق على الدولة العثمانية، إسطنبول، 2008، ص 214 .

[5]. كلمة رومية بزنطية بدأ استعمالها في العقد الثالث من القرن 15 م لدى العثمانيين للدلالة على الإنسان المتعلم، صابان، المرجع السابق، ص 34 .

وبات إلى جانب لقب المفتي والفقيه، مما سمح لهم أن يتمتعوا بمكانة رفيعة ليس فقط في القصر السلطاني، وإنما بين أفراد المجتمع، حيث زاده من رفعه منصبهم وبالتالي تقر بهم مع القضاة إلى حضرة السلطان، بعد التقرب إزداد إلى فترة حكم السلطان سليمان القانوني 1520هـ – 1565 م.[1]

ووصلت الدولة العثمانية في عهد السلطان سليمان القانوني أقصى إتساعا وذلك بضم عدة بلدان[2]، ففي أوروبا ألقي المجر ورومانيا وبلغاريا، يوغسلافيا، ألبانيا ، اليونان ، أوكرانيا، إلى حضارة الدولة العثمانية، أما في آسيا فقد ضمت العراق، سوريا، لبنان، فلسطين، في حين ضمت كل من مصر، الساحل، السودان، ليبيا، تونس، جزائر الغرب، والتي مثلت الطرف الإفريقي .[3]

وعليه وصلت مساحة الدول العثمانية في عهد السلطان سليمان القانوني إلى 15 مليون كأفراد وإستطاع أن يستفيد من إنجازات أجداده (عثمان ، أورخان ، مراد ، بايزيد ، محمد الفاتح ، سليم الأول).

فحافظ على هذه الإنجازات ، فأصبح عهده عهد الفتوحات العظيمة والنظم والقوانين .[4]

[1]. لقب تشريفي في الدولة العثمانية أطلق على رتب متعددة عسكرية ومدنية، أنظر: نفسه، ص 52 .

[2]. الملحق رقم 01 .

[3]. روبير مونتران، تاريخ الدولة العثمانية، قر، بشير السباتي، ج1، ط1، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، 1992، ص 237 .

[4]. السيد محمد السيد محمود، تاريخ الدولة العثمانية (النشأة – الإزدهار) وفق المصادر العثمانية المعاصرة والدراسات التركية الحديثة، ط1، مكتبة الآداب ، القاهرة، ص 249 .

لقد إشتهر السلطان سليمان القانوني بتطبيق العدالة دون تحيز في شتى ربوع أملاكه الواسعة،[1] وكان حاضرا في كل شيء إلا كان وراءه وعلى دراية به، حيث عرفت الدولة نشاط قانونيا مكثفا بالشكل الذي عرفته في فترة حكمه وبرزت الدولة العثمانية في عهود شكل ظاهر إذا أصبحت ملمحا للحضارة الإسلامية من خلال مؤسساتها وتشكيلاتها العسكرية والإدارية والمالية والقضائية والعلمية والإجتماعية .[2]

واحتل القضاء في عهده مكانة مركزية داخل مباني السلطة العثمانية منذ نشأتها وشمل كل الميادين في تحقيق العدل والتوازن بين طبقات المجتمع في الدولة .

كما ظهر عهد سليمان القانوني بحلة جديدة تضفي على الدولة هيبة أكثر وذلك من خلال الصيغة القانونية التي أضيفت في جميع الأصعدة ومن أهمها نجد قانون نامة، ومن أهم ما يجيزه أنه منسجم مع تعاليم الإسلام، حيث استند السلطان سليمان القانوني على فتاوي علماء عصره، وفي هذه القترة اتسعت الدولة العثمانية وازدهرت الأراضي التيمارية [3]، كما وضعت قوانين تنظم العسكر والأسرى والغنائم، بلغ عددها مئتي قانون، حيث عرفت أن تثقف جل هذه القوانين مع الشريعة الإسلامية والقواعد العرفية .[4]

[1]. أحمد عبد الرحيم مصطفى، أصول التاريخ العثماني، ط3، دار الشرق، القاهرة ، 2013، ص 88.

[2]. السيد، المرجع السابق، ص 249 .

[3]. اقطاع أراضي من يمنح للسباهية ودخله لا يتجاوز 999 .19 ، أقجة، محمود عامر، مصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية، مجلة الدراسات التاريخية، العدد 117 – 118 حزيران، 2012، ص 271.

[4]. يلماز أوزتونا ، تاريخ الدولة العثمانية ، تر، عدنان محمود سليمان ، مح 1، منشورات مؤسسة فيصل للتمويل ، تركيا ، 1988 ، ص 355 .

المبحث الأول: السلطة القضائية

المطلب الأول: ماهية السلطة القضائية

المطلب الثاني: موظفو الهيئة القضائية

المطلب الثالث: القضاء من خلال المذهب الحنفي

المبحث الأول: السلطة القضائية

I -ماهية السلطة القضائية

1- تعريف القضاء :

أ)- **لغة:** كلمة **القضاء** مصدر جمعها: **أقضية**، وفعلها: **قضى، يقضي، قضاء**، أي: حكم .

وفي القاموس **القضاء** ممدود ومقصور و**قضى** عليه، **قضاء وقضيا**، ورجل **قضي** سريع القضاء، و**استقضى** : صار **قاضيا** .

والقضاء بمعنى إحكام الشيء وإمضاءه، ومنه قولع تعالى : " **وقضينا إلى بني إسرائيل** " ، [الإسراء الآية : 04].

ويأتي أيضا القضاء بمفهوم الفراغ من الشيء، ومنه قولهم قض حاجته أي نالها وبلغها وفرغ منها .[1]

ويأتي أيضا القضاء بمفهوم الحكم والفصل والقطع وهو المراد في قوله تعالى : " **وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه** " .

وقد يكون بمعنى الصنع والتقدير يقال قضاه أي صنعه وقدره .[2]

[1]. محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 15 .

[2]. سماحة الشيخ القاضي، مجاهد الإسلام القاسمي، التظافر القضائي الإسلامي، قر، نور الحق الرحماني، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2001، ص 78 .

ب)- إصطلاحا :

القضاء في الإصطلاح: هو فصل خصومات الناس بالحق لما أنزله الله تعالى (هو الحكم بين الناس بالحق بما أنزله الله تعالى).[1]

كما عرفه فقهاء الشافعية بقولهم القضاء هو فصل الخصومة بين خصمين فأكثر وقالوا أيضا هو إمضاء الشيء وإحكامه وعرفه إبن رشد المالكي، بأنه الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإكرام .

والقضاء هو الإخبار عن حكم الله تعالى في القضية والدعوة وإظهار الحق، المدني له بين الخصمين، فالقاضي مخبر عن الحكم الشرعي ومظهر له وليس منبعثا لحكم عنده ومثله ذلك مثل المفتي .

وأحسن تعريف فقهي للقضاء هو تعريف الفقهاء الحنفية، فقال ابن عابدين هو " الفصل بين الناس في الخصومات حسما للتداعي وقطعا للنزاع فالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتب والسنة ".

كما يمكن القول بأن القضاء هو سلطة ملزمة بين الخصومة وهي إحدى السلطات الدولة لحماية الحقوق وتطبيق الشريعة بالإلتزام بالأحكام الشرعية وإلزام الناس بينها ومنع ما يضر الفرد والجماعة حكمًا أو محكومين .[2]

[1]. سماحة الشيخ القاضي، المرجع السابق، ص 79 .

[2]. محمد الزحيلي، نفس المرجع السابق، ص ص 16، 17 .

2- أهمية القضاء :

القضاء جزء من أجزاء الشريعة الإسلامية، وينطبق عليه ما ينطبق على الشريعة عامة من الصفات والخصائص والميزات ، والقضاء باب من أبواب الفقه الإسلامي، الذي يعرضه الفقهاء والعلماء في كتب الفقه المختلفة في جميع المذاهب .

ويهدف القضاء إلى إقامة العدل وتحقيق القسط وحفظ الحقوق والأموال الأنفس والأعراض، وحماية الحقوق العامة وتطبيق أحكام الشرع وآدابه ويقيم حدود الله تعالى ويصون القيم والأخلاق ويمنع العداوات والظلم بمختلف أشكاله، وغاية الشريعة أن يمارس كل إنسان حقه ويحافظ على حقوق الآخرين فأقامت الحدود بينهم بحيث لا يطغى فرد على آخر ومنها شرعت الأنظمة ووضعت الأحكام وأقيم القضاء .[1]

وبهذا إحتل القضاء مكانة هامة في مختلف المجتمعات، حيث نجد له مكانة عالية داخل الدولة العثمانية منذ نشأتها، وذلك من خلال المهام التي كان يقوم بها الجهاز القضائي في مختلف المجالات .

ولم يقتصر دور الجهاز القضائي في الدولة العثمانية في النظر في قضايا الأحوال الشخصية فقط بل كانوا يتناولون جميع القضايا .[2]

[1]. محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص ص 17،27 .

[2]. عبد الرزاق إبراهيم عيسى، تاريخ القضاء في مصر العثمانية، (1517 -1798)، د.ت، د.ط، 1991 ، ص 22 .

II) موظفو الهيئة القضائية :

كان القضاء في الدولة العثمانية منظما تنظيما دقيقا وحضية بمراتب يتسلسل بينها، وكانت أعلى قمة فيه هي مرتبة شيخ الإسلام أو المفتي الكبير كما كان يطلق عليه سابقا ويليه قاضيان للعسكر أحدهما لروملي والآخر للأناضول، ثم عدد كبير من القضاة يحملون لقب ملا[1]، أو مولى ولم تكن هناك سلطة قضائية مستقلة بذاتها بل كانت كلها تحت سلطة الهيئة الدينية التي تعرف بالسلطة الشرعية . [2]

1- شيخ الإسلام :

هو أعلى منصب ديني في الدولة العثمانية كان مسؤول عن تعيين القضاة وعزلهم وإصدار الفتاوى الشرعية، وكان يطلق عليه أول الأمر مفتي العاصمة وأحيانا المفتي الأكبر، كما كان يتمتع بمركز مرموق حيث كان الصدر الأعظم والوزراء وفي بعض الأحيان السلطان نفسه يلتمسون رأيه .[3]

وفي مفهوم شيخ الإسلام ظهر خلاف بين المؤرخين حول تحديد الفترة الزمنية التي أطلقت فيها على لقب شيخ الإسلام، فمنهم من يقول أن السلطان مراد الثاني هو أول من أطلق هذا اللقب على مفتي أدرنة[4]، عاصمة الدولة العثمانية أنذاك.

[1]. لفظ متداول في العهد العثماني بمعنئ السيد أطلق كلقب من ألقاب التشريف على قضاة العسكر، أنظر: مصطفى عبد الكريم الخطيب، ص47، نعجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994، ص 47 .

[2]. سهيل صابان، المرجع السابق، ص 142 .

[3]. عبد الرزاق ابراهيم عيسى، المرجع السابق، ص 47 .

[4]. كانت قديما بلد من طرابشا وإسمها منسوب إلى الملك أدريان الذي جدد بناءها في سنة 1360م واتخذها السلطان مراد الأول كقاعدة للدولة العثمانية، أنظر: محمد سهيل طقوش، تاريخ العثمانيين من قيام الدولة إلى إنقلاب كل الخلافة، ط3، دار النفائس ، بيروت ، لبنان ، 2013، ص 47.

ومنهم من يقول أن محمد الفاتح هو من أطلق هذا اللقب على مفتي القسطنطينية[1] وذلك لتميزه عن سائر زملائه من رجال الإفتاء الذين كانوا يعملون في معظم الأقاليم والمدن في أنحاء الدولة واطلق هذا اللقب لإضفاء المزيد من الأهمية على مفتي العاصمة .[2]

كما جاء رأي آخر مفاده أن السلطان سليمان القانوني هو صاحب التسمية، غذ يرى أن شيخ الإسلام هو رأس السلطة الشرعية في الدولة العثمانية، وخضعت له جميع الهيئات القضائية والدينية كما كان تحت سلطته القضاة الشرعيون والقضاة العسكريون المفتون[3]، و كان شيخ الإسلام ممثل للشريعة الإسلامية، وكانت صلاحيته واسعة حيث كان يعمل بشكل مستقل عن السلطة السياسية .[4]

2- القضاة :كان القضاة يمرون بطريق دراسي طويل قبل أن يتقلدوا المنصب حيث كانوا تعيينهم في بداية العهد العثماني من السلطان مباشرة وكان وفق شروط لم تسنح لغير المؤهلين لتقلده نظرا لأهميته، قد أصبح تعيينهم من اختصاص شيخ الإسلام. أما بالنسبة لرواتب القضاة فكانت من الرسوم القضائية والغرامات التي يحكمون بينها للمتخاصمين ويتقاضون جزء من دخلهم في معاينة الشركات والنظر في الأحوال الشخصية كعقود الزواج وغيرها .[5]

[1]. هي مدينة عظيمة على ضفاف البوسفور، عرفت بأسماء عديدة حيث عرفها اليونان والرومان بإسم بزنطة، والقسطنطينية نسبة إلى القسطنطين وسماها الأتراك إستيل، أنظر: أحمد سالم، استراتيجية الفتح العثماني، د.ط، مكتبة تاريخ وآثار دولة المماليك، مؤسسة شباب الجامعة، ص 74 .

[2]. عبد الرزاق إبراهيم عيسى، المرجع السابق، ص 47 .

[3]. إسماعيل أحمد ياغي، الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث، ط2، مكتبة العبيكان، 1998، ص 89 .

[4]. خليل إينالجيك، الدول العثمانية من النشوء إلى الإنحدار، قر، محمد .م، أرناؤها، ط1، دار المدار الإسلامي، 2002، بيروت، ص 262 .

[5]. محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص437 .

كما كانت الأنظمة في العهد العثماني تضع شروط لتعيين القضاة ومن أهمها أن يكون القاضي قد أتم 25 سنة من عمره ، وأن لا يكون ممنوعا من تولي القضاة وغير محكوم عليه بجزاء الحبس أكثر من أسبوع وأن يكون فهيما ، مستقيما ، أمينا ، متينا في عمله وعلمه ، وأن يكون مأذونا من مدرسة القضاة وأن يكون القاضي منتميا إلى المذهب الحنفي .[1]

ولابد على القاضي أن يكون عادلا ورعا ، عفيفا عن التهمة ، صائن النفس من الطمع لأن القضاء هو الدعم بين الناس بالحق .[2]

2-1 فئات القضاة :

لقد تدرجت فئات القضاة في الدولة العثمانية وتباينت من حيث درجاتهم، ويتسلسل القضاة على الترتيب التالي في الدولة العثمانية.[3]

2-2 الملا الكبار :

هم قضاة العسكر أو المقاطعات أو المدن الكبرى[4]، بحيث كان منصب قاضي عسكر في عهد السلطان محمد الفاتح المنصب الأوجد الذي يمكن أن يصدر فتاوى الأحكام الشرعية .[5]

ولم يكن في الدولة العثمانية منصب قاضي القضاة ، كما لم يكن فيها قاضي عسكر في عهد السلطان مراد الأول ، فكان قاضي العاصمة يصحب الجيش في

[1]. محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 439 .

[2]. سماحة الشيخ القاضي، المرجع السابق، ص 100 .

[3]. عبد الرزاق إبراهيم عيسى، المرجع السابق، ص 51 .

[4]. كيدو، المرجع السابق، ص 10 .

[5]. صابان، المرجع السابق، ص 174 .

غزواته قائما لقاضي القضاة ومؤديا وظيفة قاضي العسكر .[1]

ولقد كان منصب قضاة العسكر على رأس النظام القضائي في الدولة العثمانية وكان مقره العاصمة .[2]

ومن مهام قاضي العسكر إمداد الجند بها يحتاجون إليه من فتاوى في المسائل الشرعية التي يعرضونها عليهم وقد كان قضاة العسكر يمثلون المذاهب الثلاثة (الشافعي ، المالكي ، الحنفي).[3]

- **إمتيازات قاضي العسكر :**

كان منصب قاضي العسكر الذي هو قاضي القضاة لا يوجه إلا للعلماء الحائزين على رتبة التدريس، وكانت المدة التي يقضيها قاضي العسكر في عمله هي 10 أو 15 سنة، وبعد انفصالهم عن أعمالهم يصبحون من أهل التقاعد بمرتبات كافية، وكان بعضهم يختار التقاعد بمعاش التدريس، ومن الامتيازات التي تقررت لقاضي عسكر الدولة أن يقيم حفل رسمي عند تعيينه في منصبه، وكان عليه أن يحضر هذا الحفل من باب التقدير والتكريم، ولا يجوز للصدر الأعظم أن ينيب أحد عنه في حضور الحفل، كما كان الصدر الأعظم يقدم لقاضي العسكر رداء التشريفة وكانت تخصص لكل قاضي عربة يستقلها في تنقلاته، وفي حالة الحرب يقدم لقاضي العسكر أطواغ تنصب أمام خيمته التي تكون مجاورة لخيمة السلطان .[4]

[1]. عبد الرزاق إبراهيم عيسى، المرجع السابق، ص 52 .

[2]. الشناوي، المرجع السابق، ص 424 .

[3]. عبد الرزاق، المرجع السابق، ص 35 .

[4]. عبد الرزاق، المرجع السابق، ص 52 .

وقد كان لقضاة العسكر إلى جانب هذه الإمتيازات بعض الإمتيازات الإدارية مدن بها داخل الديوان الهمايوني ، فباعتبارهم أعضاء أساسيين فيه، وينظرون خلال ذلك الديوان في قضايا الموظفين العموميين .[1]

- **أقسام قضاة العسكر :**

1) قاضي عسكر روملي: كانت مؤسسة القضاة العسكري أكبر مرجع دليل في الدولة العثمانية حتى نهاية عهد السلطان محمد الفاتح، ثم إنقسمت عام 1421 م إلى قسمين: قضاء عسكر الروملي وقضاء عسكر أناضول، فإذا إرتقى قاضي إسطنبول أصبح قاضي عسكر الأناضول، وإذا رقي هذا الأخير أصبح قاضي عسكر روملي ثم شيخ الإسلام، وكان قاضي عسكر الروملي المرجع الأعلى لكافة القضاة في الروملي وان عضوا في الديوان الهمايوني،[2] وقد كان قاضي عسكر الروملي في أوروبا أي يدير الشؤون الخاصة بمنطقة أوروبا. [3]

كما كان قاضي عسكر روملي أعلى مركز من زميله قاضي عسكر أناضول، وكان يصحب الجيش العثماني وكان يخوص المعارك ومن إختصاصاته كان يقوم تقارير خاصة وكانت تلك التقارير توصل إلى الديوان، وكان يقوم أيضا بوظيفة مستشار ديني للسلطات مع الإشراف على توزيع الغنائم والفصل في الخصومات والدعاوي الجنائية والمدنية التي ترفع من الأهالي ضد من ينتمون إلى الجيش .[4]

[1]. احسان أوغلو، المرجع السابق، ص 467 .

[2]. صابان، المرجع السابق، ص 174 .

[3]. احسان أوغلو، المرجع السابق، ص 465 .

[4]. عبد الرزاق ابراهيم عيسى ، المرجع السابق، ص 54 .

2) قاضي عسكر أناضول : وجد هذا المنصب في عام 1480 وكانقاضي عسكر أناضول يشترك كعضو في الديوان مع زميله قاضي عسكر روملي ويقوم بمصاحبة الجيش في حملاته على آسيا و إفريقيا، كما أنه يقوم بتعيين القضاة داخل المناطق التابعة له والإشراف عليهم ومراقبتهم وكذلك تعيين مديري المساجد والموظفين داخل منطقة نفوذه، ونجد أنه فقد معظم سلطته مع تطور الزمن في القرن 17 .[1]

وبعد زيادة توسع الدولة باتجاه العالم العربي شرق الأناضول وجنوبه في عهد السلطان سليم الأول 928هـ/ 1521م، استعادت منصب قاضي العرب والعجم، واتخذت ديار بكر مركزا لذالك وكانت له صلاحية واسعة في عزل ونصب المدرسين الذين تقل رواتبهم عن 150 أقجه[2]والقضاة الذين لم يصلوا درجة المولدية.[3]

3) قضاة المدن الكبرى :

- **قاضي إسطانبول:**

وهم قضاة التخت وعددهم أربعة، أحدهم يقضي في العاصمة وثلاثة يقضون في ضواحي إسطانبول ويوازيهم قضاة عواصم الولايات .[4]

كان قاضي إسطانبول يلي قضاة عسكر في الدرجة والمركز ويطلق عليه إستبول أفنديس، ثم يليه القضاة الثلاثة : الأول سكوتاري ، Scutari وهو اسم يرجع إلى

[1]. عبد الرزاق ابراهيم عيسى ، المرجع السابق، ص 55 .

[2]. هي عملة عثمانية فضية تساوي ربع أو ثلث البارة سكها الغازي أورخان سنة 1327م، كما أنها تعرف نوع من المصكوكات العثمانية المستمدة وقد ظلت ق عهد السلطان سليم الثالث، أنظر: محمود عامر، المرجع السابق، ص 08 .

[3]. صابان، المرجع السابق، ص 174 .

[4]. عبد الرزاق ابراهيم عيسى ، المرجع السابق، ص 50 .

العهد البزنطي ويطلق عليه الإسم التركي أسكدار ، ثم ضاحية جلاطة Galata ثم ضاحية أيوبا، ولقد تمتع هؤلاء القضاة ببعض الإستقلالية عن قاضي إسطانبول، كانوا يحضرون معه جلسة الديوان الهمايوني يوم واحد في الأسبوع، كان قضاة المدن الكبرى يتسلسلون على النحو التالي : قاضي مكة، المدينة، أدرنة، بورصة، القاهرة، دمشق، وقضاة التخت سبق ذكرهم في القدس ، أزمير ، حلب .[1]

وإن قاضي إسطانبول يتسع بمميزات مختلفة، حيث كان يسمح له مع كبار أساتذة إسطانبول بحضو الإحتفال الذي كان يقدم فيه عروض الولاء للسلطان الجديد. [2]

2-3 الملا الصغار :

وهو قضاة المدن العشرة التي تأتي في المرتبة الثانية (ماراص-Maras، بغداد، بوسنا سراي – Bosnasarai، صوفيا بلغراد، أنتيب(عنتاب)، Antep، كوتاهية-Kutahya، قونيا – Konya، فيليب- Filibe، دياربكي.[3]

2-4 المفتشون :

وهم قضاة المدن الصغيرة والثانوية في الولايات[4] وهم أيضا من رجال القضاة حتى وإن كان إسمهم لا ينم عن مهمتهم القضائية كان عددهم قليل يصل إلى خمسة مفتشين وهم قضاة من فئة الملا الكبار ومن أعمالهم إحتضوا بالإشراف على الأوقاف السلطانية، وكان مقر ثلاثة من أولئك المفتشين في مدينة بروسة ولهؤلاء المفتشين الخمسة جهازا يضم عدد كبير من المساعدين[5]، كما كان بعضهم تحت

[1]. كيدو، المرجع السابق، ص 12 .

[2]. الزحيلي ، المرجع السابق، ص 441 .

[3]. كيدو، المرجع السابق، ص 12 .

[4]. الزحيلي ، المرجع السابق، ص 442 .

[5]. عبد الرزاق إبراهيم عيسى، المرجع السابق، ص 56 .

لإشراف شيخ الإسلام والبعض الآخر تحت إشراف الصدر الأعظم والجزء المتبقي كان يقدم على خدمة أجنحة حريم السلطان .[1]

2-5 المفتون: هم من بين الشخصيات الهامة في نظام القضاة العثماني، وذلك لما يتمتعون به من ثقل في هرم السلطان،حيث يقف المفتي في الوسط بين القضاة وبين رجال الدين،مثل الإمام والخطيب وغيرهما، وهناك في كل المقاطعات ومدن الدولة العثمانية مفتون وموظفون ومهمتهم الوحيدة إصدار الفتاوى في تحليل أو تحريم المسائل المعروضة عليهم ومن مواصفات المفتي أن يضع ختمه، وأن يذكر مصدر آرائه العلمية في الأصل، وكان جميع المفتون في مرتبة واحدة ويعينون على مدى الحياة من قبل شيخ الإسلام .[2]

وكي يكون يقوم بعدم الإفتاء أي عالم إلا بعد الإذن له من الجهة المختصة، ورغم أنه لم يكن ضمن تشكيل الديوان فإنه كان يلعب دورا أساسيا في الإدارة والسياسة .[3]

وبفضل جهاز الإفتاء أصبح لمشايخ الإسلام مكانة رفيعة في جميع النواحي خاصة السياسية منها، حيث أصبحوا يحضون بالتقدير والإحترام .[4]

2-6 نواب ومبعوثوا القضاة: يستطيع أصحاب لقب الملا الكبار والصغار أن يختاروا على حسابهم ألقاب نواب لهم ومبعوثين، بينما كان يتوجب على المراتب الأدنى من القضاة الحصول على إذن من قاضي العسكر، لتعيين نواب لهم، وكان

1. الشناوي، المرجع السابق، ص 429 .
2. كيدو، المرجع السابق، ص 17 .
3. عبد الرزاق ابراهيم عيسى ، المرجع السابق، ص 50 .
4. احسان أوغلو، المرجع السابق، ص 302 .

يسمى نائب الملا نائب القاضي، كما كان القضاة المعينون يضطرون إلى الإستعانة بمساعدين لهم، وفي المدن الكبيرة كان هناك قضاة منتدبون .[1]

وكانت وظائف النواب تمثل أدنى درجات السلم الوظيفي القضائي حيث كانوا يحلون محل القضاة أثناء غيابهم عن عملهم، وكان النائب يحصل على إرادات ضخمة من حصيلة الغرامات المالية .[2]

III) القضاء من خلال المذهب الحنفي :

كان العثمانيون من كافة أتباع المذهب الحنفي،[3] وكانوا يعينون شيخ الإسلام من الحنفية، كان يصدر الفتاوى وفق مذهبه وما جاء السلطان سليمان القانوني اصدر مرسوما يعلن فيه أن المذهب الحنفي هو مذهب الدولة الرسمي في أمور القضاء والفتوى، وبهذا أصبح جميع القضاة يحكمون وفق هذا المذهب[4]، وبهذا إعتبرت الدولة العثمانية الإسلام دين لها، والحنفية مذهب لها، كما كانت المذاهب الثلاثة الأخرى (الشافعية، المالكية، الحنفية)، مكانتها متعادلة مع الحنفية . [5]

وكان للمذهب الحنفي أثر كبير في مستقبل العثمانيين إذ هيأ الممر وحدة العقيدة وهيأهم بشعور ديني يعلمهم متحمسين للإسلام .

[1]. كيدو، المرجع السابق، ص 13 .
[2]. عبد الرزاق إبراهيم عيسى، المرجع السابق، ص 56 .
[3]. المذهب الحنفي ينتسب إلى مؤسسة أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي التميمي الأمل ولد بالكوفة سنة 80 هـ توفي ببغداد وهو بهذا يكون قد عاصر الدولتين الأموية والعباسية، أنظر: كمال سعيد الحبيب، الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة العثمانية (1هـ – 622هـ، 1325 م– 1908)، ط1، مكتبة مديول، القاهرة، 2002، ص 237 .
[4]. الزحيلي، المرجع السابق، ص 448 .
[5]. أوزتونا، المرجع السابق، ص 462 .

1-**خصائص المذهب الحنفي:** يتميز المذهب الحنفي بمجموعة من الخصائص أعطته طابعا حركيا في مواجهة الواقع كما جعلته يتسم بصيغة التسامح في العلاقة مع الآخر، ومن أهم هذه الخصائص ما يلي :

- يتفق مع المذاهب الأخرى في أصولها (القرآن، السنة، الإجماع).
- التشدد في قبول الحديث ممن يرويه عن النبي ﷺ.
- ساهم في تأسيس أصول الفقه الإسلامي خاصة بالنسبة لأدوات الإجتهاد والإستنباط و التخريج أكثر من أي مذهب آخر .[1]

المذهب الحنفي من أهم مبادئه الإستطلاع حيث يوفر التسهيلات والحرية وراحة تامة لمن بيدهم صلاحيات في الدولة .[2]

2-الأسباب التي جعلت الدولة العثمانية تلتزم بمذهب أبي حنيفة :

وصول السلاجقة إلى مراكز رفيعة في الدولة العباسية وكانوا قد تأثروا بالمذهب الحنفي من العباسيين الذين كانوا قضاتهم من الحنفية، حيث ورثت الدولة العثمانية هذا، وقد كانت تعين شيخ الإسلام وقضاة العسكر والقضاة في منطقة الأناضول من المذهب الحنفي .

- العلماء الذين إتصلوا بالدولة العثمانية في بداية نشأتها كانوا من أتباع المذهب الحنفي .
- كانت مصادر المفتين والقضاة من كتب متأخري الحنفية وبخاصة العلماء ما وراء الفهم الذين كانوا مرجعا أساسيا لعلماء الدولة العثمانية .[3]

[1]. الحبيب، المرجع السابق، ص 37 وما بعدها .

[2]. أوزتونا ، المرجع السابق، ص 462 .

[3]. أورهان صادق جانبولات، قوانين الدولة العثمانية وصلتها بالمذهب الحنفي، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، الو.م.أ، 212، ص 45 .

- المذهب الحنفي كان أكثر تطبيقا في الدولة العثمانية مع وجود من ينتمون إلى المذاهب الأخرى مثل المذهب الشافعي والمالكي، كان القضاة يصدرون أحكامهم وفق المذهب الحنفي . [1]

- أغلب العثمانيون كانوا من أتباع مذهب أبي حنيفة وكان القضاة معلقين بالإعتماد على أصح الآراء في المذهب الحنفي، وعلى الرغم من ذلك كان في وسع القاضي أن يحكم برأي يخرج على الرأي الغالب في المذهب الحنفي.[2]

يذكر القضاء وفق المذهب الحنفي لكن إذا طلب أحدهم النظر في قضيته بأحكام أي من المذاهب الفقهية الثلاثة، كان القاضي مضطر بتلبية هذا الطلب[3]، وفي حال كان الخلاف بين طرفين منتسبين لغير المذهب الحنفي، ورأى القاضي حل المسألة حسب المذهب الذي ينتمي إليه الطرفين، ولكن لم يجد في هذا المذهب حكما متعلقا بالمسألة المذكورة وكان الحق للطرفين في تعيين قاضي آخر من مذهبه لحل مسألته . [4]

ويظهر من ذلك أن التسامح الذي ظهر إتجاه المذاهب الفقهية الأخرى في القرن 16 قد إنتهى عند هذا التاريخ .[5]

وطبق المذهب الحنفي بصورة كاملة في القانون المدني حيث وضعت أحكام وقوانين جديدة في مجال الضريبة والسياسة والجزاء . [6]

[1]. عبد العزيز بايندر، الأعمال القضائية في الدولة العثمانية، http://www.hablullah.com

[2]. احسان أوغلو، المرجع السابق، ص 474 .

[3]. أوزتونا ، المرجع السابق، ص 461 .

[4]. بايندر، المرجع السابق .

[5]. احسان أوغلو، المرجع السابق، ص 474 .

[6]. أوزتونا ، المرجع السابق، ص 465 .

أقر السلطان سليمان القانوني بأن كتاب ملتقى الأبحر للإمام إبراهيم الحلبي[1] مرجعا مهما للقضاء في الدولة العثمانية .

[1]. هو من مدينة حلب قرأ على علماء عمره إرتحل إلى مصر، ودرس على يد علمائها ثم أتئ بلاد الروم وتوطن بالقسطنطينية، صار إمام بجامع السلطان محمد خان ، كان عالم بعلوم التفسير والحديث، توفي 956هـ، للمزيد أنظر : طاشكيري زادة، الشقايق النعمانية في علماء الدولة العثمانية وذيله العقد المنظومة في ذكر أفاضل الروم، دار الكتاب العربي ، لبنان ، 1975، ص ص 295 – 296 .

المبحث الثاني: سير المؤسسة القضائية

المطلب الأول: علاقة السلطة القضائية بالسلطة الحاكمة

المطلب الثاني: علاقة السلطة القضائية بالمجتمع

المطلب الثالث: مراجع السلطة القضائية في أحكامها

المبحث الثاني: سير المؤسسة القضائية

المطلب الأول: I/ علاقة السلطة القضائية بالسلطة الحاكمة

1-السلطان :

وهو الرئيس الأعلى للدولة العثمانية والقوة المؤثرة سياسيا وعسكريا، عرف بلقب خنكار ويعني بالتركية السلطان الأعظم، كما عرف أحيانا بلقب بادشاه الفارسي ويعني الحاكم الأعلى أو الملك أو السلطة، فهو رئيس الدولة والقائد الأعلى للقوات العثمانية ورئيس الهيئة الحاكمة (القولار)[1]، كما كان السلطان يتمتع بسلطة واسعة ومطلقة، حيث كان يمنح كل ألوان التكريم والقيادة والمناصب ذات الألقاب الرفيعة وينزعها حين يشاء[2]، وكانت له صلاحيات في مختلف المجالات، حيث كان يفوض الصدور العظام في إستخدام صلاحياته الدنيوية، وقد كانت كافة القرارات صادرة عن الديوان الهمايوني تمر على السلطان إما بالتأكيد أو الرفض.[3]

كما كان السلطان رئيس السلطة التنفيذية أيضا، ولم يكن الوزير سوى مستشار له وكان يساعده أربعة وزراء أو ستة أقل منه في النفوذ .[4]

[1]. كانوا في نشأتهم الأولى مسيحيين إنتزعتهم الدولة وهم في سن غضة من أبائهم وأمهاتهم ودولتهم إلئ الإسلام، وهيأت لهم تعليما عسكريا ومدنيا، وجعلت لهم أدوات للعرب والحكم ولكنهم كانوا عبيد للسلطان ومن ثم أصبح وضعهم الديني والقانوني، والإجتماعي من حيث الأمر الواقع مسلمين عبيدا، أنظر: الشناوي، المرجع السابق، ص 396 .

[2]. مصطفى بركات، الألقاب والوظائف العثمانية، د.ط، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2000، ص 12 .

[3]. احسان أوغلو، المرجع السابق، ص 151 .

[4]. ياغي، المرجع السابق، ص 79 .

1) الديوان الهمايوني:

هو المجلس الذي كان مخولا بأعلى السلطات في النظام البيروقراطي داخل الدولة العثمانية منذ عهد الخليفة الراشد عمر[1]، وكان بمثابة مجلس وزراء موسع، حيث كان السلاطين يحضرون جلساته ويترأسون إجتماعاته ويتكون من رئيسه الصدر الأعظم وكبار الكتاب والوزراء الذين أطلق عليهم أركان الدولة[2]، وقد كان الديوان يجتمع أربعة مرات في الأسبوع (السبت، الأحد، الإثنين، الثلاثاء)، في قاعة بفناء القصر وكانت المناقشات تبدأ من الصباح ثم تتوقف ، وكانت الشكاوي المرفوعة إلى الديوان ترتب حسب تاريخ الهرم الأول ويستوفي التحقيقات التمهيدية ثم إجتماع الأعضاء ينظرون فيما ورد عدنهم من الشكاوي[3]، وكان ينظر مجلس الديوان في كافة أمور الدولة الهامة سواء كانت إدارية أم مالية أم عرفية أو حتى شرعية[4] ، ومن صلاحياته محاكمة الأشخاص ووضع القوانين واتخاذ التدابير الفعالة وتنظيم أمور المقاطعات ، ووضع مبادئ التجارة المحلية .[5]

2) الصدر الأعظم :

هو الشخص الذي حاز منصب رئيس الوزراء في الدولة العثمانية ، وكان وكيل مطلقا للسلطان ، وللتعريف بينه وبين غيره من الوزراء أطلق عليه الصدر الأعظم ، كما لقب أيضا بالصدر العالي ، وصاحب الدولة ، واستمر إستخدام هذا اللقب حتى إضمحلال الدولة العثمانية وكانت لديه صلاحيات كافة لأمور الدولة .[6]

[1]. أوغلو ، المرجع السابق، ص 170 .

[2]. ياغي، المرجع السابق، ص 81 .

[3]. عبد الرزاق إبراهيم عيسى، المرجع السابق، ص 59 .

[4]. السيد، المرجع السابق، ص 45 .

[5]. أوغلو ، المرجع السابق، ص 172 .

[6]. صابان، المرجع السابق، ص ص 143 _ 144 .

ودور هذا اللقب في عهد سليمان القانوني بإسم الوزير الأول بنص المدرعة السلمانية. [1]

وكان الصدر الأعظم يتولى قيادة الجيش في غياب السلطان حيث كانت فترة وجوده محددة، فإذا لقب في السلطة سمي مقرر أما إذا عزل سمي بوجه، وعند وفاة الصدر الأعظم يعين وزير ثاني وثالث، وكانت له عدة دواوين: ديوان العصر، ديوان الأربعاء ، ديوان الجمعة . [2]

3) الوزراء :

هو إسم وظيفة اختلف في أصلها فقيل كلمة فارسية الأصل وقيل أيضا أنها عربية اختلف في إشتقاقها . [3]

والوزراء في الدولة العثمانية هم الأعضاء الأساسيين في الديوان الهمايوني حيث وصل عددهم في مطلع ق 16 إلى سبعة وزراء ويعاونون الوزير في تدوين كافة شؤون الدولة ، وإتسم الوزراء من حيث نوع المهام إلى قسمين وزراء الداخل ووزراء الخارج، و في القرن 17م نجد أن عدد الوزراء بدأ يتضاءل بالتدريج ليصبح عددهم في القرن 18م يتراوح ما بين 2 أو 3 حتى إنقطع تعيينهم كليا، وكان السبب في ذلك هو انتقال كافة الصلاحيات والسلطات التنفيذية إلى الباب العالي . [4]

[1]. مصطفئ بركات، المرجع السابق، ص 37 .

[2]. أوغلو ، المرجع السابق ، ص 178 .

[3]. مصطفئ بركات، المرجع السابق، ص 12 .

[4]. هو مقر الصدر الأعظم الذي يظم مستشاره ورئيس الشورى ووزيري الداخلية ، أنظر: محمود عامر، المرجع السابق، ص 12 .

وكان يتم تعيين الوزير بموجب منشور رسمي، حيث كان هذا المنشور ينصب على مهامه وصلاحياته .[1]

4) الدفتر دال:

هو رئيس المحاسبة وكان مسؤولا عن الإدارة المالية[2]، وكان له دور فعال في الديوان الهمايوني خاضع للصدر الأعظم ومع إتساع الرقعة الجغرافية للدولة العثمانية، إنقسم هذا المنصب إلى قسمين أحدهما للأناضول والثاني للروملي، في النصف الثاني من القرن 16 م .[3]

5) النشانجي :

هو الذي يضع السلطان على ما يصدر عنه من فرامانات وبراءات رسمية ويكون عادة من كبار قضاة الدولة العثمانية وفي يده سلطة قانونية مهمة، وكان مرجع للقوانين القديمة للدولة ومسؤولا عن صياغة القوانين الجديدة، وكان يختار دائما من طبقة العلماء .[4]

ويعرف أيضا بالتوقيعي أي صاحب التوقيع القائم على السلطان والخارجية وباب همايون مقر السلطان .[5]

1. أوغلو، المرجع السابق، ص 185 .
2. محمود عامر، المرجع السابق، ص 19 .
3. أوغلو، المرجع السابق، ص 621 .
4. صابان، المرجع السابقن ص 224 .
5. محمود عامر ، المرجع السابق، ص 25 .

6) الروزنامجي :

هو مزيج من الفارسية والتركية، وفي التركية قول على النسب إلى الصناعة، وكان يرأس ديوان روزنامجي وهو الرئيس العام لأقلام الديوان الهمايوني، حيث كان يلي دفتر دال في رئاسة الإدارة المالية . [1]

تدرج سلطة الجهاز القضائي لتشمل مهام إقتصادية وإجتماعية تغطي كافة المجالات والأنشطة الخاصة بالمجتمع[2]، فقد كان القاضي نواب يساعدنه في جمع بعض الضرائب، تطبيق الأحكام الصادرة عنه، أو من العاصمة فالمحتسب يقوم لوظيفة مراقبة الحرفيين والصناع والتفتيش ومراقبة الأسعار، الأوزان والمكاييل بالإضافة إلى مراقبة الجودة والنظافة ويهتم بالقضايا الجنائية معاقبة المخالفين في ذلك. [3]

كما كان القاضي يستعين بمشورة رئيس العماريين في أمور تنظيم المدينة ، والمحضرين يساعدونه في القبض على المجرمين ، كما يساعده حراس القلاع في حماية القلعة ، توفير الأمن[4]، وكانت توغلات القاضي تعمل على حماية المنتج والبائع والمستهلك وتحقيق قواعد العدل والتوازن والإستقرار ، وكانت له مهام مالية وقضائية في الأرياف ، يؤكد المكانة المركزية لجهاز القضاء بإيجاد نوع من التوازن بين مركز الفلاح وحقوق الدولة .

[1]. مصطفئ بركات، المرجع السابق، ص 124 .

[2]. حسن الضيقة، الدولة العثمانية ثقافة المجتمع والسلطة، ط 1، دار المنتخب العربي للداراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1997، ص 134 .

[3]. الدميري، القضاة في القرن العاشر والربع الأول من القرن الحادي عشر هجري، تح وتع ودر، عبد الرزاق عيسى ويوسف مصطفى المحمودي، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ص 31 .

[4]. الضيقة، المرجع السابق، ص 135 .

يتشكل الرعايا من جماعات وطوائف مختلفة تنتمي لأديان ومذاهب متعددة غير أن المجتمع العثماني لم يقم على أساس عرقي بل قام على أسس دينية[1]، لأن الأحكام في الدولة العثمانية كانت تستند للشريعة الإسلامية[2]، وكان المجتمع العثماني يظم عناصر أخرى كالعرب واليونان والرومان واليهود فقد عمدت الدولة العثمانية ترك لكل طائفة دينية حريتها المذهبية، ونوع من الإستقلال، وكان رعايا الدولة يخضعون لنظام الملل الذي يقوم على التبعية الدينية للطوائف غير الإسلامية، حيث كانت كل فئة من الفئات الدينية تسمى صلة وكانت اكبر صلة هي صلة الإسلام لأنها تمثل أغلبية المجتمع العثماني .[3]

أما بالنسبة للسلطة الشرعية وعلاقاتها بالمجتمع تكمن في طبيعة المهام التي يقوم بها الجهاز القضائي من أجل تطبيق الشريعة الإسلامية وتحقيق الأمن والإستقرار، حيث خضع المجتمع لسلطة القاضي باعتباره الحاكم الشرعي وبهذا فإن طوائف الحرف والتجار الغير إسلامية ترجع في شؤونها إلى الحاكم الشرعي، كما خضع جهاز العلماء لسلطة القاضي أيضا من حيث الوجه الوظيفي لهذا الجهاز، وكان للقاضي الحق في تثبيت أصحاب الوظائف هذا ما جعله يحتل مكانة في السلطة والمجتمع .[4]

[1]. أوغلو، المرجع السابق، ص 552.

[2]. ياغي، المرجع السابق، ص 88 .

[3]. أوغلو، المرجع السابق، ص 553 .

[4]. خالد زيادة، الكتاب والسلطان من الفقيه إلى المثقف، الدار المصري اللبنانية، القاهرة، ص 108 .

وظيفة الرعية هي التي تقوم بالإنتاج وتدفع الضرائب، كانت الدولة شديدة الإهتمام ببقاء كل فرد على طبقته للمحافظة على الإنسجام السياسي الإجتماعي في الدولة[1]، إلى جانب ذلك هناك طبقة الرعية المعفاة التي كانت لا تدفع الضرائب وتتمتع ببعض الإمتيازات مقابل قيامها بأعمال معينة لصالح الدولة[2]، من بينهم جنود القلاع المكلفون أحيانا بالزراعة وملازمو القلاع الذين يقومون بمساعداتهم وعدد من الحدادين والنجارين والصيادين بالإضافة إلى سكان الزوايا والمقعدون من السباهية، وملازموا الجوامع وأبناء المشايخ هؤلاء كانوا معفون من جزء من الضريبة[3].

أما الطبقة العسكرية فكانت تظم كل العسكر الذين يعملون في الخدمة الشخصية للسلطان مباشرة، وكل التشكيلات العسكرية التي لا تتعاطى الإنتاج ورجال الدين والكتاب . [4]

أما بنية المجتمع العثماني من حيث مواطن الإستقطاب يمكن تصنيفها إلى:

سكان المدن : يتشكلون من كبار الحكام وأصحاب الصنائع وسكان الأرياف الذين يعيشون على الطرق التقليدية وعادات إقتصادية .

البدو الرحل : الذين كانوا في تغير مستمر لمناطقهم وعدم الإستقرار التام يعتمدون على الحرف البسيطة في عيشهم .[5]

[1]. ياغي، المرجع السابق، ص 86 .

[2]. إينالجيك، المرجع السابق، ص 108 .

[3]. أوغلو، المرجع السابق، ص 569 .

[4]. إينالجيك، المرجع السابق، ص 108 .

[5]. جب هاملتون، وباون هارولدن، المجتمع الإسلامي والغرب، دراسة حول تأثير الحضارة العربية في الثقافة الإسلامية، تر، أحمد إيش، ج1، ط1، هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة، دار الكتب الوطنية، أبو ظبي، 2012، ص 251 .

II) علاقة السلطة القضائية بالمجتمع :

1-طبقات المجتمع العثماني :

لقد بلغ عدد سكان الريف في المجتمع العثماني حوالي 10 في المئة من إجمالي السّكان إذا كان هناك عدد من المدن لم تشاهد زيادة في الحجم السكاني إذ نجد أن هذا المجتمع كان بصنف إلى فئات وذلك من حيث السلطة والقوة وكان المجتمع العثماني مقسم إلى قسمين :

القسم الأول : يضم الحكام ووزرائه وحكام الأقاليم .

القسم الثاني: أولئك الذين يدفعون الضريبة أو الرعية .

وأيضا رجال الدولة ينقسم إلى قسمين: طبقة العسكر وعمال الدولة أما الذين يدفعون الضرائب فقد قسموا إلى مجموعات حسب النشاط الذي يمارسونه .[1]

ويقسم علماء الإجتماع أيضا المجتمع العثماني في عصر الإزدهار على ثلاثة فئات :

- **الطبقة الراقية** : مثل القادة العسكريين .
- **الطبقة المتوسطة** : وهم التجار وأهل الحرف .
- **الطبقة الأدنى** : وهم الرعية .[2]

[1]. إينالجيك، المرجع السابق، ص 108 .

[2]. أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، د تر، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ص 155 .

أما فيما يخص علاقة شيخ الإسلام بالصدر الأعظم، فقد كانا هما الموظفين الوحيدين في الدولة الذين يستلمان فرمان تعيين كل منهما في منصبه من يد السلطان، ومن التقاليد المتبعة في الإحتفالات الرسمية ألا يتقدم أحدهما على الآخر، وإذا كان الصدر الأعظم يحظى بسلطات أكثر فإن شيخ الإسلام كان له الإحترام والتقدير الكبير، وكانوا يتواصلون فيما بينهم بشكل مستمر .[1]

فيما سبق تطرقنا إلى علاقة السلطة الشرعية بالسلطة الحاكمة .

أما فيما يخص علاقة هذه الأخيرة بالقضاء، لقد احتل القضاء مكانة مركزية هامة داخل مباني السلطة العثمانية منذ نشأتها ، وقد كان مركز القضاء يمثل إحدى مستلزمات قيام السلطة[2]، انتقلت إلى الديوان اختصاصات المحكمة العليا ، حيث كان الصدر الأعظم يقوي القضاء بمساعدة قضاة الشريعة ، بعد أن تم تزويد الديوان بأكبر العناصر القضائية ، ولما كان الصدر الأعظم أعلى من القضاة في السلم الوظيفي ، كانت الأحكام والتصرف في القضائية تصدر عنه من الناحية الشكلية ، وهكذا أصبح من اختصاصات الديوان النظر في المسائل القضائية ، ورغم أن الديوان كان يجمع بين الوزراء والمحكمة إلا أنه لم تكن هناك أوجه للشبه بين الديوان والهيئتين وكان الديوان لمحكمة تشمل ولايته القضائية جميع القضايا (مدنية ، جنائية) ، وبهذا كانت السلطة القضائية غير مقيدة وأحكامها غير نهائية إلا بعد موافقة السلطان عليها .[3]

رغم السلطة التي كان يتمتع بها السلطان إلا أنه لم يكن في وسعه تجاهل حدود الشريعة الإسلامية، حيث كان السلطان يحصل على فتوى من شيخ الإسلام قبل

[1]. الشناوي، المرجع السابق، ص 409 .

[2]. الزحيلي، المرجع السابق، ص 13 .

[3]. الشناوي، المرجع السابق، ص 393 .

إتخاذ أي إجراء سياسي وذلك لكي تتماشى هذه الإجراءات مع الشريعة الإسلامية، وإن رفض المفتي ذلك الإجراء غالبا ما يعدي السلطان في مشروعاته. [1]

وفي الكثير من الأحيان لجأ السلاطين إلى إستغلال سلطة شيخ الإسلام والإستفادة منها، وكان لشيخ الإسلام الحق في إصدار فتاوى وصلت إلى تعيين وعزل وحتى فتاوى القتل . [2]

لقد إستفادت السلطات من تقريب شيخ الإسلام و ذلك لإضفاء الشرعية على قراراته وذلك لما خص به شيخ الإسلام من إحترام بصفته ممثل الشريعة الإسلامية ، هذه المؤسسة الشرعية التي اعتبرها المؤرخون جزءا من جهاز السلطة العثمانية . [3]

[1]. ياغي، المرجع السابق، ص 79 .

[2]. نفسه ، ص 89 .

[3]. وجيه الكوثراني، المرجع السابق، ص 45 .

IV) علاقة السلطة القضائية بالسلطة الشرعية :

لقد لعبت السلطة الحاكمة بإختصاصاتها في شتى المجالات حرصا بالغا على أن تكون الشريعة الإسلامية في الوضع التنفيذ و الإحترام العميق من جانب الحكام والمحكومين والدول العثمانية دولة دينية ، إتسمت بالطابع الديني الإسلامي، فكانت الهيئة الشرعية وعلى رأسها شيخ الإسلام تؤدي رسالتها الإسلامية قضاء وإفتاء .[1]

تبدأ العلاقة بين السلطة الشرعية السلطة الحاكمة بعلاقة هذه الأخيرة بشيخ الإسلام باعتباره رئيس السلطة الشرعية .

إن الدور الذي لعبه شيوخ الإسلام جعلهم على علاقة وطيدة بالسلاطين في حين كانت تتطور أحيانا إلى صداقة شخصية، حيث كانت الصداقة بين السلطان سليمان القانوني وشيخ الإسلام أبو سعود أفندي كبيرة جدا، حيث كان ينظر لشيوخ الإسلام على أنهم أصحاب الفضل على الدولة، وكان يستشيرهم في مسائل جد مهمة في الدولة .[2]

العلاقة بين شيخ الإسلام والسلطان سليمان تشكل الإطار الذي يحتوي تكاملا وظيفيا بين الطرفين ، حيث إرتبطت صورة السلطان العثماني بصورة العالم الديني الذي كان يتابع ويقدم النصيحة والمشورة والفتوى .[3]

ويكمن تأثير الهيئة العسكرية على الهيئة الدينية في مساندته في مختلف قراراتها فقد كانت هي الأداة لتنفيذ أحكامها سواءا في جانب الإفتاء أو في الأحكام القضائية،

[1]. الشناوي، المرجع السابق، ص 348 .

[2]. كيدو، المرجع السابق، ص 104 – 105 .

[3]. وجيه الكوثراني، السلطة والمجتمع والعمل القياسي في تاريخ الولاية العثمانية في بلاد الشام، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1988، ص 43 .

كما حرصت المؤسسة العسكرية بمختلف أجهزتها على عدم تعرض الهيئة الشرعية لأي تجاوزات خاصة إذا تعلق الأمر بإرادة الأوقاف الإسلامية.[1]

من خلال ما ذكرنا سابقا يمكننا القول أن السلطة الشرعية إستطاعت أن تلعب دورا هاما بين أفراد المجتمع العثماني، وذلك من خلال جهاز القضاء في تحقيقه للعدالة الإجتماعية وذلك من خلال المهام التي يقوم بها القضاة في مختلف المجالات.

III) مراجع السلطة القضائية في أحكامها :

لقد كان القضاة يصلون للأحكام الشرعية التي يطلبونها على مدى التاريخ العثماني وذلك من خلال بعض المصادر، والمراجع كانوا يستعينون بها في أحكامهم من أهمها كتب الفقه ومجاميع الفتاوى والقانوننامات وسجلات المحاكم الشرعية، حيث كانوا يلجؤون إليها متى شاءوا ليحصلوا على الحكم الذي يريدونه .[2]

كما كان مصدر القضاة في الدولة العثمانية منحصرا بالأحكام الشرعية فقط، أي مستمد من الشريعة الغراء حصرا ومن المذهب الحنفي أيضا هذا بالنسبة للعصر التشريعي الأول، أما بالنسبة للعهد التشريعي الثاني وبعد إستمداد القوانين الأجنبية وبعض المصادر الأخرى وقيام المحاكم النظامية فهنا تعددت مصادر القضاة في أحكامهم .[3]

[1]. الشناوي، المرجع السابق، ص 364 .

[2]. أوغلو، المرجع السابق، ص 489 .

[3]. الزحيلي، المرجع السابق، ص 459 .

1-الكتب :

وهي مصادر الفقه الحنفي التي كان يجري تدريس أغلبها في مجال الشريعة الإسلامية وتشكل في الوقت نفسه عونا للقضاة في الحصول على الأحكام التي يصدرونها في المحاكم ويأتي في مقدمة هذه الكتب كتاب الهداية وكتاب كنز الدقايق وكتاب الوقاية، وتعتبر هذه الكتب من أهم الكتب التي كان يستعين بها القضاة في المحاكم العثمانية، ومن أهم المؤلفين في مجال القضاء نجد إبراهيم الحلبي في كتابه ملتقى الأبحر،حيث كان هذا الكتاب مرجعا مهما في المحاكم العثمانية، حيث إنتشر بين الناس إلى حد بعيد،كما كان حجمه صغير وسهل الاستعمال.[1] كما استخدم العثمانيين كتب تخص الأحوال الشخصية ومن إختصاص المحاكم الشرعية،كما نجد في بعض الأحيان أن هذه المراجع قد إختلفت في مذاهبها خاصة بالنسبة للقضايا والمعاملات المختلفة.[2]كما كان القاضي ملزما بتدوين بعض الأقوال والآراء في سجلات وكتب لكي يقدمها للخبراء،وعليه أيضا أن يدون الفتوى المطلوبة في سجل المحكمة .[3]

2-مجامع الفتاوي:

وهي مصدر المعلمات الذي يستعين به القضاة عملهم ويجري إعدادها بطريقة السؤال والجواب،ونظرا لأنها تتعرض لأكثر المشاكل شيوعا،وتقدم لها الرأي الراجح في المذهب الحنفي،فقد كانت تلك المجامع هي المصدر الذي طالما رجع إليه القضاة لكي يتأكدوا من صحة الأحكام التي يصدرونها وكانوا يتجهون دائما في أحكامهم إلى مجامع الفتاوى،حيث زاد إنتشارها على إمتداد القضاءالعثماني، ومن أهم الفتاوى نذكر : فتاوى أبو سعود أفندي، فتاوى يحيى أفندي، فتاوى الأنقروي، فتاوى عبد الرحيم ، فتاوى علي أفندي .[4]

[1]. أوغلو، المرجع السابق، ص 490 .

[2]. الزحيلي، المرجع السابق، ص 450 .

[3]. أوزتونا، المرجع السابق، ص 479 .

[4]. أوغلو، المرجع السابق، ص 491 .

حيث كانت مهمة المفتين تقديم الرأي الشرعي لمن يطلب ذلك سواء كان من القضاة لتوضيح بعض الأمور الغامضة في القضية، هذا ما أدى إلى إعتبار دور المفتي أساسيا في العمل القضائي ، حيث كان شيخ الإسلام يقوم بتعيين المفتين في أرجاء الدولة العثمانية .[1]

3-القانوننامات :

وهي مصدر هام آخر من مصادر المعلومات والتشريعات السارية المفعول في الحقوق العثمانية، حيث تنقسم من حيث الاساس إلى ثلاثة أقسام:

الأول : وهو القانوننامات التي تحوي أحكاما في موضوع بعينه وهذه القوانين التي صدرت على شكل فرمانات ومراسيم، حيث كان يجري إرسالها إلى الإداريين المحليين والقضاة ومن أهمها الدفاتر المهمة ودفاتر المقاطعات.

أما **القسم الثاني** وهو قوانين الولاية التي تجمع قوانين الأراضي والضرائب، حيث كان لكل ولاية نسختان من ذلك القوانين تحفظ الأولى في المنطقة المعينة والثانية في إسطانبول.

أما بالنسبة **للقسم الأخير** فهي التي تضم الأحكام الجارية في كافة أراضي الإمبراطورية، وكانت تضم كافة الأحكام المعمول بها خاصة التي تتعلق بمجالات

القانون .ولقد كانت القانوننامات مصدرا مهما يعتمد عليه القضاة في تطبيق التشريعات العثمانية .[2]

[1]. عبد الرزاق إبراهيم عيسى، المرجع السابق، ص 52 .

[2]. أوغلو، المرجع السابق، ص 492 .

4-دفاتر السجلات الشرعية:

وهي الدفاتر التي كانوا يسجلون فيها كافة المعاملات والإجراءات التي تجرى في المحكمة، وكان العمل بها منذ البداية في التشريع الإسلامي، والسبب الرئيسي وراء الإحتفاظ بهذه الدفاتر والعناية بها هو إستخدامها عند الحاجة كالتعرف على حكم سبق صدوره في إحدى القضايا وأيضا لإثبات وجود الإجراءات القانونية، وكان إستخدامها لأول مرة في مصر، حيث كان يجري تسجيل الفرامانات والمراسيم والأفكار المرسلة إلى القضاة في دفاتر السجلات الشرعية .[1]

كما إستمر بعض القضاة في العهد العثماني في النظر في مختلف قضايا المسلمين بالإستناد إلى دفاتر السجلات الشرعية، خاصة إذا واجهتهم بعض المشاكل في الدولة فهنا لابد من أن يلجأ القاضي إلى الأحكام المدونة في الدفاتر .[2]

وكانت المراسيم و الفرامانات المسجلة فيما تشمل مجالات واسعة ولم تنحصر في زاوية معينة، حيث تعددت كل الإختصاصات وكل الجوانب (مالية ، دينية ، مدنية ، حقوقية).[3]

[1]. أوغلو، المرجع السابق، ص 493 .

[2]. أوزتونا، المرجع السابق، ص 480 .

[3]. الزحيلي، المرجع السابق، ص 461 .

V) علاقة السلطة القضائية بالمؤسسة العسكرية:

إن طبيعة العلاقة بين السلطة الشرعية والمؤسسة العسكرية تكمن في أن لكل هيئة مهامها الخاصة، بحيث لا يمكن أن تتدخل أي هيئة بمهام الهيئة الأخرى، أما إذا تعلق الأمر بالقضايا التي لها صلة وثيقة بالدولة، فإن الصلاحيات الرئيسية للهيئتين كانت تكفل لهما العمل جنبا إلى جنب حفاظا على المصلحة العليا للدولة .[1]

فقد مثلت كل من الهيئة الشرعية والهيئة العسكرية روح السلطة في الدولة والعمود الفقري لها من خلال المهام التي تقوم بها كل هيئة .[2]

وتبرز العلاقة بين الهيئتين في الدور الذي تلعبه كل هيئة، فالهيئة الدينية لها تأثير على المؤسسة العسكرية من خلال الحروب، فقد فعل كل السلاطين أن يتوجهوا إلى شيخ الإسلام لإصدار فتوى دينية تقر شرعية الحرب المعلنة، وفي هذا الصدد كان على شيخ الإسلام أن يدرس هذا الموضوع بكل جد و موضوعية، حسب ما يقتضيه الفقه الإسلامي قبل إصدار قراراهم في ذلك .[3]

[1]. الدميري، المرجع السابق، ص 32 .

[2]. الشناوي، المرجع السابق، ص 364 .

[3]. كيدو، المرجع السابق، ص 110 .

المبحث الثالث: أبو السعود أفندي

المطلب الأول: نبذة عن شخصية أبو السعود أفندي

المطلب الثاني: أهم أعماله في الدولة العثمانية

المطلب الثالث: مكانته الدينية في الدولة العثمانية

المبحث الثالث: أبو السعود أفندي

المطلب الأول: I/ نبذة عن شخصية أبو السعود أفندي

1-إسمه:

هو محمد بن محي الدين محمد بن مصطفى العماد الشهير بأبي السعود أفندي ، وقد إصطفيت هذا التعريف من جملة من تعريفات كثيرة متشابهة، وتجدر الإشارة إلى بعض التعليقات على هذا التعريف، حيث إكتفت بعض المصادر بكنيته أبو السعود أفندي، ثم يعود حاجي خليفة في كتابه كشف الظنون، فيذكر إسمه محمد بينما ذكرت أيضا مصادر أخرى أنه إسمه محمد، أما إسم أبيه (محي الدين محمد)، ذكرته بعض المصادر وإكتفت سائر المصادر الأخرى بذكر إسمه محمد فقط .

كما ذكر العيدروسي بتسمية جده مصطفى بن عماد، بينما يذكره طاشكيري زادة مصطفى العماد .[1]

أما صفة الأفندي فهو لقب عثماني يطلق على رجال الدين وأرباب السلك العلمي، وعلى المثقفين والمتعلمين ، كما تطلق على قاضي القسطنطينية ، كما تعني هذه الكلمة أيضا السيد[2]، وكان يطلق للتشريف في العهد اليوناني ، وبعدما دخل التركية إتصل بأصحاب المناصب الهامة فقط .[3]

[1]. عصام محمد علي عدوان، شيخ الإسلام أبو السعود الأفندي (898هـ -986هـ/ 1493م- 1574م)، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد 22، شباط 2011، ص 265 .

[2]. محمود عامر، المرجع السابق، ص 362 .

[3]. مصطفى عبد الكريم الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ط1، مؤسسة الرسالة للطبع والنشر والتوزيع، بيروت، 1996، ص 36 .

2- مولده :

هناك روايات عدة في تاريخ ولادة المفتي المشهور أبو السعود أفندي، حيث تعرض تاريخ ولادته بعدة تعليقات، فالبعض بذكر إسمه والنسب، والبعض الآخر يكتفي بالنسب فقط .[1]

فمنهم من أكد أنه ولد في 19 صفر 836هـ ، وهو يوافق الأول من كانون الثاني 1491م، لكن رأي آخر يورده أنه ولد في 17 صفر 896هـ، 30 كانون الأول 1490، وكان مولده في قرية القسطنطينية وعلى الأجح هي الإسكليب وهي قصبة أمامية في بلاد الروم، لهذا فهو يدعي بالإسمين صفة إلى بلده، وأن هناك من يقول أنه من أصل كردي .[2]

3-نشأته :

نشأ أبو السعود أفندي في بيت علم وصلاح وتربى في حجر مختلف العلوم حتى رباه و إرتضعى ثدي الفضل إلى أن ترعرع وبقي يخدم العلوم الشريفة، وإشتد إتساعه لمختلف المعارف والمدارس[3]، حيث كانت أمه بنت أخ العلامة علاء الدين علي القوشجي، كما تلقى أبو السعود تعليمه على يد والده من جملة ما قرأه عليه حاشية التجريد للشريف الجرجاني، كما قال صاحب الشذرات أن أبو السعود أفندي أصبح ملازما من المولى سعدي جلبي حيث اصطحبه أبوه إلى السلطات بايزيد الثاني، حيث نال إهتمام السلطان الذي صرف له 30 أقجة وسمح له بتقبيل يده، حيث أصبح أبو السعود إبنا له في مهنة العلم .[4]

[1]. أوغلو، المرجع السابق، ص 151 .

[2]. عدوان، المرجع السابق، ص 226 .

[3]. طاشكيري زادة، المصدر السابق، ص 440 .

[4]. عدوان، المرجع السابق، ص 267 .

4-وفاته :

توفي أبو السعود أفندي وهو الأعلى على الإفتاء في الثلث الأخير من ليلة الأحد 5 جمادى الأولى 982هـ/23 أغسطس 1574م ، وحضر جنازته أكبر العلماء والوزراء وسائر أرباب الديوان [1]وخلق لا يحصون من شدة كثرتهم وشهد وله بالرحمة والرضوان وصلى عليه المولى سنان محشي في جامع السلطان محمد خان ودفن بمقبرته الذي أنشأها بالقرب من قبر أبي أيوب الأنصاري[2]، واختلف أيضا في تاريخ وفاته ما بين الهدروسي وطاشكيري زاده والغزي ، لكن المؤكد أنه عاش إلى ما بعد وفاة السلطان سليمان القانوني، وأن إبنه سليم خان إكراما عظيما .[3]

حيث قال الشاعر الإنقشاري في تاريخ وفاته :

أمس بجوار ربه ذي الحلم معنى الإسلام بل سمي الدسم

والعلم بكى مذ قيل في تاريخه قد مات أبو سعود مولى العلم[4]

[1]. عدوان، المرجع السابق، ص 278 .

[2]. طاشكيري زادة، المصدر السابق، ص 441 .

[3]. عدوان ، المرجع السابق، ص 279 .

[4]. عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروسي، النور المسافر عن أخبار القرن العاشر، تح، أحمد حالو، ط 1ن دار صادر، بيروت، 2001، ص 319 .

II) أهم إنجازاته في الدولة العثمانية :

1-وظائفه :

لما توفي والد أب السعود أفندي عرضت عليه رئاسة زاوية أبيه التي كان قد بناها له بايزيد لكنه قد رفضها وعين مدرسا في مدرسة علي باشا بالقسطنطينية، وبعدها بسنوات عين قاضيات في بورصة ثم في القسطنطينية أيضا، ثم ولاية رومابلي ، ثم بعدها مباشرة أصبح مفتيا وشيخا للإسلام في أكتوبر 1545م، وإستمر في هذا المنصب 30 سنة .[1]

كما إشتغل بفنون الآداب ودخل إلى الفضائل من كل باب ، وأخذ عن جماعة من علماء عصره مختلف العلوم ، ولما جمع السلطان سليمان العلماء بمجلسه وأمرهم بالمناضرة ، رجح المشار إليه في بحثه وتبين فضله واستحق التقديم و التقدير، وفي سنة 1544م تولى قضاء العسكر، حيث كان سلوكه لا عوج فيه[2]، وعمل أبو سعود أفندي بتشييد المباني والمدارس أحسن الإشتغال ، و إزدحم على بابه الوفود من أصحاب المجد والجدود وشملت مختلف أعماله العامة والخاصة، حيث لقب مشايخ الإسلام .[3]

[1]. عدوان المرجع السابق، ص 268 .

[2]. العيدروسي، المرجع السابق، ص 320 .

[3]. طاشكيري زادة، المصدر السابق، ص 442 .

2-فتاويه :

كان أبو سعود أفندي يفتي في مسائل عامة الناس وخواصهم ، كما كان يفتي السلاطين في حكمهم وتشريعهم وفي إعلان الحرب والمال العام وغيرها ، هذا ما أكسبه شهرة متميزة عن غيره من أبرز فتاويه مما له علاقة بالسياسة العامة

ما يلي :

1. أفتى السلطان سليمان القانوني بجواز قتل إبنه الشيخ مصطفى زاده الذي تمرد على أبيه وطالب بالسلطنة، وثم قتله وإعدامه .
2. أفتى للسلطان سليم الثاني بجواز قتل أخيه بايزيد شاه زاده على أساس أنه متمرد وفعلا فقد قتل سليم بايزيد وهزمه .
3. أفتى بجواز الحملة العسكرية على قبرص وتخليصهم من البنادقة وإخضاعهم .
4. صادق على قانون نامة الذي أصدره سليمان الأول وهو بمثابة الإفتاء بشرعية ما جاء فيه وجوازه .
5. عارض حمل جميع النصارى على الدخول في الإسلام قهرا وغصبا .

هذا بالنسبة لفتاويه في السياسة ، أما بالنسبة لفتاويه لعامة الناس فهي كما يلي :

سئل عن القهوئ فحرمها وذلك لتشبيه الناس بالفجار ، واعتبر أيضا تلاوة القرآن كترنيمات الأغاني هو تعريف لكلام الله .[1]

[1]. عدوان، المرجع السابق، ص 274 .

3-مصنفاته :

على الرغم من طول الفترة التي عاشها أبو السعود إلا أن مصنفاته ليست بالكثيرة، وذلك بسبب إنشغاله بالفتوى والدرس، عدم تفرغه للتصنيف إلاّ أنه إهتم بالتفسير والفقه وغيرهم حيث أتى بها لم تسمح به الآذان وترك الأول للأخير وسماه (بارشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) ، كما له (حاشية على العناية) من أول كتاب البيع من الهداية)، تسعها العديد من الكراريس والأوراق وكتب تتعلق بأوقاف الملوك والوزراء وله (ثواقب الأقطار في أوائل منار الأنوار في الأصول) .

(جسم الخلاف في المسح على الخفاف وغلطات العوام) .

(غمرت المليح في أول المباحث فهدى العام من التلويح قانون المعاملات عهد معاقد الطراز).

(موقف العقول في وقف المنقول) .

(تسجيل الأوقاف) ، (قصة هاروت وماروت) .

(تحفة الطلاب في المناظرة) .[1]

[1]. عدوان، المرجع السابق، ص 276 .

4-أشعاره :

لقد أتقن أب السعود أفندي اللغة العربية وآدابها، حتى دعي مستعربا وصغى كثيرا من فتاويه بلغة عربية رائعة منها النثر والشعر وفقا لهيئة السؤال وأتقن الشعر باللغة الفارسية والتركية ، حيث كان له شعر في الشوق والحنين منها :

يا بائنا ومحله لفؤادي　　كيف البعاد وأينما تفتاز

زمت ركابك للرحيل بدولة　　الله جارك حينما تجتاز

وفدي وأشواقي إليك حقيقة　　والشوق منه حقيقة ومجاز.[1]

كما كان له في الألسنة الثلاثة شعر بديع أهمها قصيدة ميمية طويلة ومطلعها هذه الأبيات :

أبعد سليمى مطلب ومرام　　وغير هواها لوعة وغرام

وقوف حماها ملجأ ومثابة　　ودون دراها موقف ومقام

وهيهات أن يشكي إلى غير بابها　　عنان المطابة أو يشد حزام

هي الغاية القصوى وإنفاق نيلها　　فكل من الدنيا علي حرام [2]

وله قصيدة أخرى أيضا تعتبر من أطول قصائد تحتوي على 90 بيتا

طال الثواء بدارة الهجران　　ثوب والكروب قرارة الأشجان

معمورة الأثواء محيزك الردى　　مأوى المطوب غاية الأحزان

بأجرة لغريب ألقاه النوى　　في معمة تاء عن العمران .[3]

[1]. عدوان، المرجع السابق، ص 278 .

[2]. العيدروسي، المرجع السابق، ص 321 .

[3]. طاشكيري زادة، المصدر السابق، ص 448 .

III) مكانته الدينية في الدولة العثمانية :

1-مشيخة الإسلام :

يطلق هذا اللقب على أصحاب الفتية الذين يفصلون في المسائل الخلافية وقد بلغ اللقب أوج مجده بعد أن اصبح يطلق على مفتي القسطنطينية حيث إكتسب منصبه أهمية سياسية ودينية لا نظيرة لها ، وقد إحتفظ أبو السعود أفندي بهذا المنصب لسنين طويلة ، وذلك بعد أن تقلد في مناصب القضاء العليا وفي الأغلب قضاء العسكر ، كما ساهم شيخ الإسلام بفتاويه في التشريع أو القضاء السلطاني بشكل عام .

كما حدد رواتب الموظفين في مكتب الإفتاء ، وكان يأخذ تصديق السلطان على تعيينهم .[1]

وكما ذكرنا أن تعيين القضاة كان من إختصاص مفتي العاصمة أو شيخ الإسلام ولا يتم ذلك إلا بموافقة السلطان بإرادة نسبه ، ولما ولى المفتي أبو السعود منصب الإفتاء سنة 951هـ ، عرض على السلطان خطبته في إختيار القضاة وقال:

(ولما وقع التساوي في قضاة زمانينا وفي وجود العدالة ظاهرا ورد الأمر بتقديم أفضل في العلم والديانة والعدالة)، ويفهم من هذا الكلام أنه يريد تشكيل لجنة لإختيار القضاة وترشيحهم ويرفع أمرهم إلى شيخ الإسلام بعد موافقة هذا الأخير .[2]

[1]. عدوان، المرجع السابق، ص 269 .

[2]. الزحيلي، المرجع السابق، ص 437 .

2-أهليته للفتوى :

كانت الفتوى هي المهمة الأساسية لمنصب شيخ الإسلام، حيث لعبت دورا مهما في الحياة القضائية، ووجد نظام الإفتاء في العصر العثماني بقوة وذلك لإضفاء الصبغة الدينية على أعمال وأحكام القضاة . [1]

لقد وصف المؤرخون أبو السعود بصفات كثيرة فبعضهم قال عنهم :

(كان سلوكه لا عوج فيه وأمتئ)، وكان شديد التحري في فتاويه كما كان من علماء الحنفية وجاءت له ترجمة في كتاب الفوائد البهية في تراجم الحنفية ، كما انه فقيه حنفي هذا ما أمكنه من أن يتولى منصب مفتي العاصمة ، وقد ساعدته سعة علمه وكتابته في سرعة الإفتاء . [2]

[1]. الزحيلي، المرجع السابق، ص 334 .

[2]. عدوان، المرجع السابق، ص 272 .

ومنه نستنتج أن شخصية أبو السعود أفندي هامة من نواحي متعددة، وكذلك يعتبر من علماء الحنفية، حيث كان أول من شكل هيئة المفتين، وتربع على رأسها وأمض 30 عام في منصب مفتي القسطنطينية، وهي مدة لم يبلغها أحد من قبله ولا من بعده، وساهم بشكل مباشر في حملة التشريعات القانونية التي سنها السلطان سليمان القانوني وأيضا فسر القرآن الكريم بأسلوب بلاغي حتى دعي خطيب المفسرين .

أبو سعود كمفتي للعاصمة وأيضا مفتي لأحد أهم سلاطين الدولة العثمانية، كما يمكن القول أنه ساهم في صياغة التشريعات القانونية للدولة العثمانية، بقيت تعمل لأكثر من 200 عام .

خاتمة

خاتمة :

إن الدولة العثمانية استطاعت خلال القرن 16 ميلادي أن تحافظ على الصبغة الدينية للدولة من خلال تطبيقها للشريعة الإسلامية بواسطة أجهزتها المختلفة والتي عملت على تطورها منذ نشوءها حيث مشكلة المجالات بما في ذلك المؤسسة القضائية.

لقد عرف جهاز القضاء تغيرات عديدة فكان نتيجة لإتساع رقعة الدولة العثمانية في أوروبا إستحداث منصب قاضي عسكر روملي وآخر لأناضول وتوجهها من البلاد العربية دفع بها إلى تعيين قامت العرب والعجم الذي لم يدم طويلا ففي القرن 16 برزت مكانة شيخ الإسلام وخصاً بالذكر شيخ الإسلام أبو السعود أفندي .

قسمت الدولة العثمانية إلى منطقتين قضائيتين رئيسيتين هما الروملي والأناضول حيث ألحقت منطقة أوروبا وشمال إفريقيا إلى قاضي الروملي حيث كانت الأناضول والبلاد العربية والآسيوية في حملة قاضي الأناضول وكان قاضي عسكر الروملي وقاضي عسكر الأناضول المسؤولين على تطبيق الشرعية الإسلامية .

إعتبر قاضي عسكر الروملي الذي ظهر أولا الأمر 885هـ-1480م، أعلى مركز من قاضي عسكر الأناضول بحيث ألحقت به جملة من المهام كتعيين القضاة العاملين فيها وغيرها من المهام التي أكسبته مكانة مرموقة داخل الجهاز القضائي للدولة .

جعلت الدولة العثمانية من المذهب الحنفي المذهب المتصدر من مختلف المذاهب الأخرى، باعتباره المذهب الرسمي في دولة آل عثمان وكان القاضي هو الممثل الشرعي لجهاز القضاء بالإضافة إلى من ينوبه في حالة غيابه ومع مجموعة من المساعدين أيضا .

احتل القضاة مكانة داخل مباشر السلطة العثمانية إذ أن شيخ الإسلام باعتباره على قمة الجهاز القضائي كانت له علاقة جيدة مع السلطان وصلت حتى الصداقة، أما فيما يخص القضاة فقد كان لهم دور داخل الديوان الهاميوني الذي كان يرأسه الصدر الأعظم على أصبح من مصادر الديوان الحكم في المسائل القضائية .

إستطاعت السلطة الشرعية أن تلعب دورا فاعلا بين أفراد المجتمع العثماني من خلال جهاز القضاء وذلك من خلال المهام التي قام بها القضاة في مختلف المجالات من تحقيق العدالة الإجتماعية إذ يسمح لهم بذلك أن يكسب مكانة مرموقة في المجتمع باعتباره الهيئة التي تمثل الشرعية الإسلامية وتطبيق قوانينها .

وبرز أيضا دور القضاة والمفتين داخل الدولة العثمانية وخارجها من أهمهم شخصية أبو سعود أفندي التي ذكرناها سابقا فهو أول من شكل هيئة المفتين الذي تربع على رأسها وقد ساهم بشكل مباشر في جملة التشريعات القانونية التي سنها السلطان سليمان القانوني التي بقيت تعمل أكثر من مائتي عام كما برزت أهميته من نواحي متعددة خاصة أنه ترقى في القضاء حتى أصبح قاضي العسكر ثم مفتي للعاصمة وشيخا للإسلام .

الملاحق

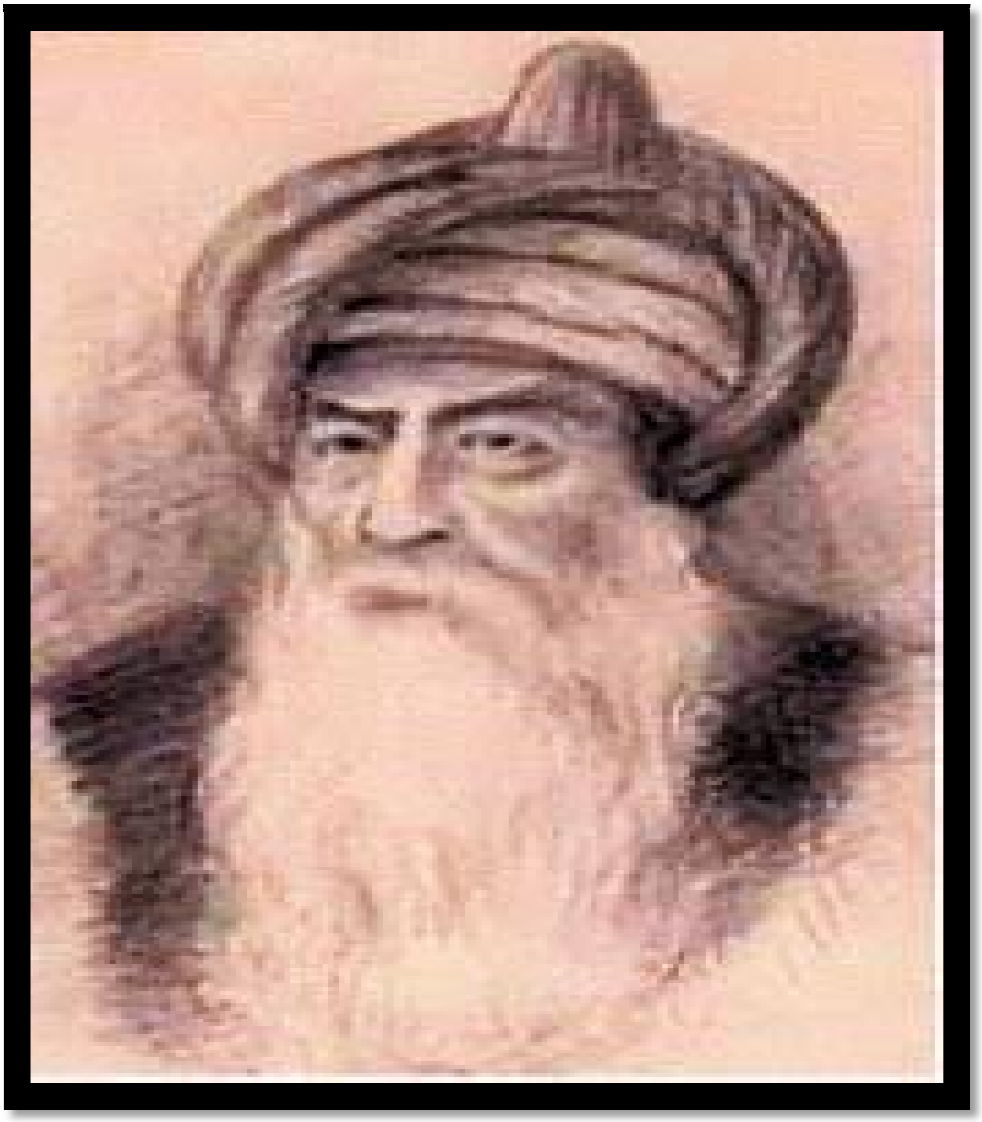
الملحق (01) : خريطة التوسع العثماني في عهد سلطان سليمان القانوني



للمزيد أنظر للموقع :

https://www.google.com/url?sa=i&url=https%3A%2F%2Ftwitter.

ملحق (02): أبو السعود أفندي



للمزيد أنظر للموقع :

https://twitter.com/ottoman_archive/status/522025628506525696

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع :

1)- المصادر :

1- إينا لجيك خليل ، التاريخ الإقتصادي والعثماني للدولة العثمانية، قاسم عبده قاسم، مج 2، ط1، دار المدار الإسلامي، 2007 .

2-طاشكري زادة ، الشقايق النعمانية في علماء الدولة العثمانية وذيله العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم، دار الكتاب العربي، لبنان ، 1975 .

2)- المراجع العربية:

1-إبراهيم عيسى عبد الرزاق ، تاريخ القضاء في مصر العثمانية، (1517 -1798)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، فرع الصحافة، 1998 .

2-أق كوندوز أحمد و أوزتورك سعيد، الدولة العثمانية المجهولة 303 سؤال وجواب، توضح حقائق على الدولة العثمانية، إسطنبول، 2008 م.

3-أوزتونا يلماز ، تاريخ الدولة العثمانية، تر، عدنان محمود سليمان، المجلد الأول، منشورات مؤسسة فيصل للتمويل، تركيا، 1988 م.

4-احسان أوغلو أكمل الدين ، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ج1، صالح صحراوي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة، إستنبول، 1999م .

5-خليل اينالجيك، الدول العثمانية من النشوء إلى الإنحدار، قر، محمد .م، أرناؤوط، ط1، دار المدار الإسلامي، 2002، بيروت .

6-بركات مصطفئ ، الألقاب والوظائف العثمانية، دراسة في تطور الألقاب والوظائف منذ الفتح العثماني لمصر في إبقاء الخلافة من خلال الآثار والوظائف والمخطوطات، د.ط، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة، 2000 .

7-جانبولات أورهان صادق ، قوانين الدولة العثمانية وصلتها بالمذهب الحنفي، ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، الو.م.أ، 2012 .

8-الحبيب كمال سعيد ، الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة العثمانية (1هـ – 622هـ، 1325 م– 1908)، ط1، مكتبة مديول، القاهرة، 2002 .

9-حسن إبراهيم ، سلاطين الدولة العثمانية، عوامل النهوض وأسباب السقوط ، ط1، دار التعليم الجامعي، 2014.

10- الدميري، القضاء في القرن العاشر والربع الأول من القرن الحادي عشر هجري، تحقيق وتعليق ودراسة عبد الرزاق عيسى ويوسف مصطفى المحمودي، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة .

11- الزحيلي محمد ، تاريخ القضاء في الإسلام، ط1 ، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1995م .

12- زيادة خالد ، الكتاب والسلطان من الفقيه إلى المثقف، الدار المصري اللبنانية، القاهرة، 2013 .

13- سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي، د تر، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1998 .

14- سالم أحمد ، استراتيجية الفتح العثماني، د.ط، مكتبة تاريخ وآثار دولة المماليك، مؤسسة شباب الجامعة .

15- السيد محمد السيد، مصر في العصر العثماني في القرن السادس عشر، دراسة وثائقية في النظم الإدارية والقضائية والمالية والعسكرية، ط1، مكتبة مدبكي، القاهرة، 1997 م .

16-السيد محمد السيد محمود، تاريخ الدولة العثمانية (النشأة – الإزدهار) وفق المصادر العثمانية المعاصرة والدراسات التركية الحديثة، ط1، مكتبة الآداب، القاهرة .

17- الشناوي عبد العزيز محمد، الدولة العثمانية دولة إسلامية مفتري عليها، ج1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1980 م.

18- الضيقة حسن ، الدولة العثمانية ثقافة المجتمع والسلطة، ط 1، دار المنتخب العربي للداراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1997 م.

19-طقوش محمد سهيل، تاريخ العثمانيين من قيام الدولة إلى الإنقلاب على الخلافة، ط3، دار النفائس، بيروت، لبنان، 2013 م.

20-طقوش محمد سهيل ، تاريخ السلاجقة في بلاد الشام، 471 -511هـ، 1078 - 1997، ط3، دار النفائس، بيروت، لبنان ، 1930هـ/ 2009 م .

21-العيدروسي عبد القادر بن شيخ بن عبد الله ، النور المسافر عن أخبار القرن العاشر، تح، أحمد حالو، ط 1ن دار صادر، بيروت، 2001م .

22-القاضي سماحة الشيخ ، القاسمي مجاهد الإسلام ، النظام القضائي الإسلامي، تر، نور الحق الرحماني، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2001 م.

23- الكوثراني وجيه ، السلطة والمجتمع والعمل القياسي في تاريخ الولاية العثمانية في بلاد الشام، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1988 م.

24- كيدو أكرم ، مؤسسة شيخ الإسلام، قر، هاشم الأيوبي، ط2، منشورات دروس برس، طرابلس، لبنان، 1992م .

25- مصطفى أحمد عبد الرحيم ، أصول التاريخ العثماني، ط3، دار الشرق، القاهرة ، 2013 .

26- روبير مونتران ، تاريخ الدولة العثمانية، قر، بشير السباتي، ج1، ط1، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، 1992م .

27-هاملتون جب و هارولدن باون ، المجتمع الإسلامي والغرب، دراسة حول تأثير الحضارة العربية في الثقافة الإسلامية، تر، أحمد إيش، ج1، ط1، هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة، دار الكتب الوطنية، أبو ظبي، 2012 .

28-ياغي إسماعيل أحمد، الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث، ط2، مكتبة العبيكان، 1998.

1) - المقالات :

1) عدوان عصام محمد علي ، شيخ الإسلام أبو السعود الأفندي (898هـ -986هـ/ 1493م- 1574م)، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد 22، شباط 2011م .

2) محمود عامر، مصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية، مجلة الدراسات التاريخية، العدد 117 – 118 حزيران، 2012 .

2)- مقالات الشبكة العنكبوتية :

1) عبد العزيز بايندر، الأعمال القضائية في الدولة العثمانية، http://www.hablullah.com

(2

https://twitter.com/ottoman_archive/status/522025628506525 69

(3

https://www.google.com/url?sa=i&url=https%3A%2F%2Ftwitter.com%2Fottoman_archive%2Fstatus%2F522025628506525696&psig=AOvVaw3V3rzjL1fTF7EFWYB7MzV9&ust=1594308273517000&source=images&cd=vfe&ved=0CA0QjhxqFwoTCMjXhL2nwOoCFQAAAAAdAAAAABAD

3)- الموسوعات والمعاجم :

1) الخطيب مصطفى عبد الكريم ، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ط1، مؤسسة الرسالة للطبع والنشر والتوزيع، بيروت، 1996 .

2) سهيل صابان، المعجم الموسومي للمصطلحات العثمانية، تمر، عبد الرزاق حسين بركات، مكتبة المالك فهد الوطنية، الرياض، 2000 م.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات :

شكر وعرفان 2

الإهداء 3

قائمة المختصرات 5

مقدمة 10

المدخل 13

المبحث الأول: السلطة القضائية 20

I –ماهية السلطة القضائية 20

1– تعريف القضاء 20

2– أهمية القضاء 22

II) موظفو الهيئة القضائية 23

أ–شيخ الإسلام 23

ب– القضاة 24

–فئات القضاة 25

–الملا الكبار 25

–أقسام قضاة العسكر 27

أ)قاض عسكر روملي 27

ب)قاضي عسكر أناضول 28

جـ) قضاة المدن الكبرى 28
III) القضاء من خلال المذهب الحنفي 31
1-خصائص المذهب الحنفي 32
2-الأسباب التي جعلت الدولة العثمانية تلتزم بمذهب أبي حنيفة 32
المبحث الثاني: سير المؤسسة القضائية 36
المطلب الأول: علاقة السلطة القضائية بالسلطة الحاكمة 36
1) السلطان 36
2) الديوان الهمايوني 37
3) الصدر الأعظم 37
4) الوزراء 38
5) الدفتر دال 39
6) التشانجي 39
7) الروزنامجي 40
II) علاقة السلطة القضائية بالمجتمع 43
1-طبقات المجتمع العثماني 43
IV) علاقة السلطة القضائية بالسلطة الشرعية 46
III) مراجع السلطة القضائية في أحكامها 47
أ- الكتب 48
ب- مجامع الفتاوي 48

جـ- القانوننامات 49
د- دفاتر السجلات الشرعية 50
V) علاقة السلطة القضائية بالمؤسسة العسكرية 51
المبحث الثالث: أبو السعود أفندي 53
المطلب الأول: نبذة عن شخصية أبو السعود أفندي 53
1-إسمه 53
2-مولده 54
3-نشأته 54
4-وفاته 55
II) أهم إنجازاته في الدولة العثمانية 56
1-وظائفه 56
2-فتاويه 57
3-مصنفاته 58
4-أشعاره 59
III) مكانته الدينية في الدولة العثمانية 60
1-مشيخة الإسلام 60
2-أهليته للفتوى 61
خاتمة 64
الملاحق 76

قائمة المصادر والمراجع 70
فهرس المحتويات 76